أثر التحول الرقمى على النظام الضريبى ودعم الشمول المالى

(دراسة تحليلية فى ظل قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠)

دكتور

أيمن أحمد على عبد الغفار

وكيل كلية الحقوق لشؤن التعليم والطلاب

أستاذ الاقتصاد والمالية العامة المساعد

كلية الحقوق – جامعة أسوان

ملخص البحث

في إطار اهتمام القيادة السياسية بتطبيق منظومة التحول الرقمى على كافة الوزارات والقطاعات العامة والخاصة وتطبيق منظومة الدفع الإلكترونى وخفض استخدام النقد خارج القطاع المصرفى وتطوير نظم الدفع القومية والعمل على تحقيق الشمول المالى ، نتناول موضوع أثر التحول الرقمى على النظام الضريبى ودعم الشمول المالى (دراسة تحليلية فى ظل قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠) في ثلاثة مباحث تحدثنا في المبحث الأول عن ماهية التحول الرقمى ، ثم انتقلنا للحديث عن رقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الاقتصاد الوطني وخصصنا المبحث الثاني للحديث عنه ، وتم تقسيمه إلى مطلبين تحدثنا في المطلب الأول منه عن ماهية النظام الضريبي، أما في المطلب الثانى تحدثنا فيه عن دور النظام الضريبى فى تحقيق أهداف السياسة المالية فى ظل التحول الرقمى ودعم الشمول المالى ، و فى المبحث الثالث تحدثنا عن رقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الشمول المالى وتم تقسيمه إلى ثلاثة مطالب تحدثنا فى المطلب الأول عن ماهية الشمول المالى أما المطلب الثانى فتم تخصيصه للحديث عن الآثار المترتبة على الدفع الإلكترونى للضريبة فى دعم الشمول المالى والحفاظ على حقوق الأشخاص الاقتصادية وتم تقسيمه إلى فرعين تحدثنا في الفرع الأول عن المقصود بالدفع الإلكترونى وتحدثنا في الفرع الثانى منه عن الآثار المترتبة على الدفع الإلكترونى للضريبة أما المطلب الثالث فتحدثنا فيه عن مقترح لخطوات تطبيق استراتيجية التحول الرقمي على النظام الضريبى ودعم الشمول المالى .

مقدمة

أولا: أهمية موضوع البحث

تأتى أهمية البحث فى موضوع أثر التحول الرقمى على النظام الضريبى ودعم الشمول المالى (دراسة تحليلية فى ظل قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠) وذلك في إطار اهتمام القيادة السياسية بتطبيق منظومة التحول الرقمى على كافة الوزارات والقطاعات العامة والخاصة وتطبيق منظومة الدفع الإلكترونى وخفض استخدام النقد خارج القطاع المصرفى وتطوير نظم الدفع القومية والعمل على تحقيق الشمول المالى [١] ، وتطبيقا لسياسة التحول الرقمى فقد أصدر المشرع الضريبى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ وتضمن به نصوص خاصة بتطبيق نظام الفاتورة الإلكترونية والمنظومة الإلكترونية على النظام الضريبى.

وفى إطار تواكب السياسات الاقتصادية والاجتماعية مع التطورات التكنولوجية فيجب أن يتواكب النظام الضريبي أيضا مع هذه التطورات حتى يستطيع أن يخدم هذه السياسات ويتلاءم مع المتغيرات العالمية ، ولقد أدى التطور التكنولوجى إلى إعادة هيكلة الإدارة الضريبية في ظل التحول الرقمى . [٢]

وبتطبيق منظومة الدفع الإلكترونى للضريبة المستحقة ساعد ذلك فى السيطرة على المعاملات المالية التى يقوم بها الأشخاص الاقتصادية سواء كانت هذه الأخيرة أفرادا أو مشروعات اقتصادية ، وذلك لتحقيق أهداف التنمية المستدامة و إتاحة الخدمات المالية للجميع

(١) وتنفيذا لسياسة التحول الرقمى وتطبيق لمنظومة الدفع الإلكترونى فقد أصدر السيد رئيس الجمهورية قرارا بقانون رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٣ بإنشاء المجلس القومى للمدفوعات الذى يختص بخفض استخدام أوراق النقد خارج القطاع المصرفى وتطوير نظم الدفع القومية والعمل على تحقيق الشمول المالى .

(٢) د. رابح رتيب بسطا، إصلاح الإدارة الضريبية ، بحث مقدم إلى المؤتمر القانونى السنوى السادس للجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع حول الإصلاح التشريعى والعدالة الناجزة ، القاهرة، ١٢-١٣ ديسمبر ٢٠٢٠ ، ص ٢٣٥.

وتمكن الأشخاص الاقتصادية من النفاذ إليها بسهولة من خلال تحويل المدفوعات النقدية إلى حسابات وقنوات رسمية مثل عملية دفع وتحويل المرتبات [١] ، بحيث يصبح على الأشخاص الاقتصادية التعامل مع المخاطر المالية بشكل جيد واتخاذ القرارات الاستهلاكية والاستثمارية الملائمة التى تساعد فى رفع معدلات النمو الإقتصادى وتحقيق التنمية الاقتصادية كما تتمكن الدولة من حصر المدخرات المالية والسيطرة للأشخاص الاقتصادية سواء كانت أشخاص طبيعية أو أشخاص اعتبارية ، وبالتالى فرض الضريبة على الأنشطة والخدمات بكل شفافية والتقليل من معدلات التهرب الضريبى وبالتبعية زيادة الإيرادات الضريبية والتى تساهم فى زيادة قيمة المتحصلات وبالتالى تحقيق فائض فى ميزان المدفوعات الوطنى .

ثانيا: مشكلة الدراسة

تتمثل الإشكالية الأساسية في موضوع البحث فى معرفة الإجابة على سؤال أثر التحول الرقمى على النظام الضريبى ودعم الشمول المالى .

وبالتبعية يتفرع عن هذا السؤال أسئلة أخرى وهى :

ما المقصود بالتحول الرقمى.

أثررقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الاقتصاد الوطني.

دور النظام الضريبى فى تحقيق أهداف السياسة المالية فى ظل التحول الرقمى ودعم الشمول المالى.

---

(١) د. رشا عودة لفتة ، د. سالم عواد حسين ، آليات وسياسات مقترحة لتوسيع قاعدة انتشار الشمول المالى وصولا للخدمة المالية فى العراق ، مجلة كلية مدينة العلم الجامعة ، العراق ، المجلد الحادى عشر، العدد الأول ، سنة ٢٠١٩، ص ٩٠، مشار إليه لدى على رمضان رمضان الخضرجى ، أثر الشمول المالى على المعاملات النقدية فى النظام المصرفى المصرى "دراسة تطبيقية على البنك الزراعى المصرى " ، بحث مقدم كأحد متطلبات الحصول على درجة الماجستير المهنى فى إدارة الأعمال ، تخصص (إدارة المصارف) ، كلية التجارة جامعة طنطا، ٢٠٢١ ، ص ٣٨.

تحديد المقصود بالشمول المالى .

أثر رقمنة التسجيل الضريبى والإقرار الضريبى على التحول نحو الشمول المالى .

أثر رقمنة النظام الضريبي في دعم الشمول المالى.

ثالثا: منهج وأسلوب الدراسة

يقتضى أي بحث علمي إتباع منهج وأسلوب علمي في الدراسة ، وقد اعتمد الباحث على المنهج الاستنباطى من خلال معرفة المشاكل التى نتجت عن التطبيق العملى لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتقديم الحلول من خلال تطبيق منظومة التحول الرقمى على كافة الإجراءات الضريبية بدء من الحصر الضريبى و التسجيل الضريبى إلكترونيًا مرورا بالفحص الضريبى وتحديد الضريبة المستحقة وصولا إلى سداد الضريبية المستحقة من خلال الدفع الإلكترونى .

كما اعتمد الباحث على استخدام الأسلوب التحليلى وذلك عن طريق الدراسة التحليلية للنصوص والتشريعات التى توضح أثر التحول الرقمى على النظام الضريبى ودعم الشمول المالى وذلك في إطار تحليل بعض نصوص قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ والبيانات والإحصائيات المتاحة وسيكون ذلك فى إطار الرؤية الذاتية للباحث.

رابعا: خطة البحث

يتطلب موضوع البحث أن يتم عرضه من خلال ثلاثة مباحث رئيسية وذلك على النحو التالي:

المبحث الأول : ماهية التحول الرقمى

المبحث الثاني: رقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الاقتصاد الوطني.

المطلب الأول : ماهية النظام الضريبي .

المطلب الثانى : دور النظام الضريبى فى تحقيق أهداف السياسة المالية فى ظل التحول الرقمى ودعم الشمول المالى .

المبحث الثالث : رقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الشمول المالى

المطلب الأول : ماهية الشمول المالى

المطب الثانى : الآثار المترتبة على الدفع الإلكترونى للضريبة فى دعم الشمول المالى والحفاظ على حقوق الأشخاص الاقتصادية.

المطلب الثالث : مقترح لخطوات تطبيق استراتيجية التحول الرقمي على النظام الضريبى ودعم الشمول المالى .

المبحث الأول

ماهية التحول الرقمى

أولا : مراحل التطور الإقتصادى من الثورات الصناعية إلى التحول الرقمى :

بادئ ذى بدء إذا تحدثنا بصورة إجمالية عن مراحل التطور الإقتصادى للثورات الصناعية نجد أنه اعتمدت الثورة الصناعية الأولى على القوى المحركة باختراع الآلة البخارية لتشغيل السفن والقطارات والمصانع ، ثم حدثت الثورة الصناعية الثانية والتى اعتمدت على استخدام الطاقة الكهربائية وحلت الكهرباء محل البخار ووجدت السيارات والطائرات والتليفونات وتم رفع مستوى الإنتاجية فى قطاعات الزراعة والصناعة والخدمات ، وفى مرحلة ثالثة بدأت الثورة الصناعية الثالثة بتطور تكنولوجيا المعلومات وذلك فى النصف الثانى من القرن العشرين وزادت من سرعة التغيير الإقتصادى والإجتماعى حيث حدثت ثورة جديدة فى مجال التعليم والبحث العلمى وركزت الصناعات على رأس المال البشرى وليس على رأس المال العينى وركزت تكنولوجيا المعلومات على نظم الحسابات ونظم الاتصالات والتى ساعدت على رفع مستوى الإنتاجية وقدرات الاختراع [١] ، ثم ظهرت الثورة الصناعية الرابعة بداية من تحليل البيانات الضخمة والوصول منها إلى رؤى تدعم وضع المنظمة التنافسي في ظل استخدام أحدث الأساليب الحديثة للذكاء الاصطناعي ، وأخيرا مهدت تكنولوجيا المعلومات المتقدمة لظهور الثورة الرقمية أوالتحول الرقمى والتى شكلت أساس الاقتصاد الرقمى ومنها تم النفاذ إلى الإنترنت عبر القدرات الهائلة للحوسبة ووجود الهواتف الذكية ولهذه التكنولوجيا القدرة على تغيير الطريقة التى يعيش بها الأشخاص وطريقة مزاولة الشركات لأعمالها وتقديم الحكومات والسلطات العامة لخدماتها إلى الأفراد وتفاعلهم مع بعضهم البعض[٢] .

---

(١) د. صلاح زين الدين ، تكنولوجيا المعلومات والتنمية الطريق إلى مجتمع المعرفة ومواجهة الفجوة التكنولوجية فى مصر ، طبعة خاصة بمكتبة الأسرة ، مكتبة الشروق الدولية ، ٢٠٠٨ ، ص ١٣-١٥ .

(٢) آفاق الاقتصاد الرقمى في المنطقة العربية ، مطبوعات للأمم المتحدة تصدر عن الإسكوا، بيت الأمم المتحدة ساحة رياض الصلح ، بيروت ، لبنان ، سنة ٢٠١٨، ص٧ الموقع الإلكترونى : www.unescwa.org

ثانيا: تعريف التحول الرقمى

يقصد بالتحول الرقمي السعي لتحقيق استراتيجية المنظمات وتطوير نماذج الأعمال والتشغيل المبتكرة والمرنة من خلال الاستثمار في التقنيات وتطوير المواهب وإعادة تنظيم العمليات وإدارة التغيير لخلق خبرات جديدة للعملاء والموظفين وأصحاب العلاقة ، كما يقصد بالتحول الرقمي الاستفادة مما أحدثته الثورة الصناعية الرابعة بداية من تحليل البيانات الضخمة والوصول منها إلى رؤى تدعم وضع المنظمة التنافسي في ظل استخدام أحدث الأساليب الحديثة للذكاء الاصطناعي في دعم عمليات اتخاذ قرار سليم (١) ، ويساعد ذلك على تقديم خدمات مبتكرة تعطي الأعمال ميزة تنافسية قوية وآمنة وبأقل التكاليف وتقديم خدمات جيدة للاتصالات وأن تعمل هذه الاستراتيجية على تحقيق التحسين المستمر للمركز التنافسي للمؤسسة في السوق ، ويفيد ذلك التحسن فى أداء خدمات الاتصالات لجميع الأشخاص الاقتصادية سواء أكانت أفرادا أو مشروعات اقتصادية ، والقطاع العام والقطاع الخاص الأمر الذى يؤدى إلى زيادة معدلات التنمية (٢) ، ولقد وضعت مصر الاستراتيجية الوطنية لتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات للفترة ٢٠١٢-٢٠١٧نحو المجتمع الرقمى والمجتمع القائم على المعرفة ، كما وضعت استراتيجية للتنمية المستدامة فى إطار الرؤية الإسترتيجية ٢٠٣٠ تشمل تنمية الاقتصاد والمعرفة والابتكار والبحث العلمى ، وتركز تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات لعام ٢٠٣٠على ثلاثة ركائز أساسية :الأولى تحويل مصر إلى مجتمع رقمى ، والثانية تطوير صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ، والركيزة الثالثة والأخيرة تثبيت مصر كمركز رقمى عالمى. (٣)، ويتحكم في التحول الرقمى عالميا نحو

---

(١) د. حسين مصيلحي، التحول الرقمي، الإطار المستقبلي لنظم وتكنولوجيا المعلومات، دار الكتب والوثائق القومية ، الطبعة الأولى ٢٠٢١م ، ص ١٢-١٣ .

(٢) Galal, Ahmed: Towards More Efficient Telecommunication Services in Egypt, The Egyptian Center for Economic Studies, Working Paper, Number 2, January 1998. Pp5-9.

مشار إليه لدى د. صلاح زين الدين ، تكنولوجيا المعلومات والتنمية الطريق إلى مجتمع المعرفة ومواجهة الفجوة التكنولوجية فى مصر ، مرجع سابق، ص ٣٣

(٣) آفاق الاقتصاد الرقمى في المنطقة العربية ، الأمم المتحدة ، الإسكوا، مرجع سابق ، ص٨٣.

٦٢ شركة بقيمة تبلغ حوالى ٢٨٠ مليار دولار في ٢٠١٩/٢٠٢٠،وتدعم الصين التطور الرقمي و الابتكار من اجل التصدير والتجارة الإلكترونية والتى وصلت الى ٤٢% من حجم التجارة العالمية ،كما تصل نسبة التجارة الإلكترونية في الولايات المتحدة إلى ٢٥% من حجم التجارة الإلكترونية العالمية [١]، وتشمل التكنولوجيا الرقمية الإنترنت وتطبيقات البرامج التى تعمل عليها والأجهزة التى تسمح للأفراد بالاتصال ببعضهم عن طريق الشبكات وتتفوق التكنولوجيا الرقمية فى مجال التسويق على كل ما جاء من قبلها بكل ما تشمله من تطورات [٢]، حيث أصبح التحول الرقمى أكثر أهمية من الثورة الصناعية كما أخذ الاقتصاد الرقمى مكانته وتفوق على الثورة الصناعية بفضل التكنولوجيا الرقمية والابتكار فى كافة المجالات فقد ارتفع عدد مستخدمي الانترنت في مصر بنسبه حوالي ١٤% خلال الفترة ٢٠١٣/٢٠١٤ حتي ٢٠١٩/٢٠٢٠ مع زيادة مبيعات الهواتف الذكية والاعمال التجارية التي تعتمد التكنولوجيا ، ويساهم السوق الرقمي في الشرق الاوسط فى زيادة الناتج المحلى الإجمالى بما يصل إلي ٣.٨% سنويا ، أي ما يعادل ٩٥ مليار دولار أمريكى تقريبا [٣] .

وفى هذا المقام يجب علينا أن نوضح المقصود بالاقتصاد غير الرسمي فقد عرفه بعض الفقه بأنه : مجموعة من الوحدات الاقتصادية (إنتاجية – خدمية – تجارية) التي لا تلتزم جزئيًا أو كليا بتطبيق الإجراءات الرسمية الواجب القيام بها حتى يمكن وصف نشاطها بالرسمية من هذه الإجراءات ترخيص مزاولة النشاط، السجل التجاري والصناعي، تغطية

(١) د. نجلاء صبحى خالد علام ، تكنولوجيا التحول الرقمي وتنافسية الخدمات المصرفية الإلكترونية في مصر إقليميا وعالميا ، بحث منشور بمجلة مصر المعاصرة ، أبريل ٢٠٢٠، العدد ٥٣٨ ، السنة مائة وإحدى عشرة ، القاهرة ، ص٤٥ .

(٢) د. طلعت أسعد عبدالحميد ، كيف تستفيد منشآت الأعمال من التسويق الرقمى ، استراتيجيات التسويق في عصر الثورة الرقمية ، روابط للنشر وتقنية المعلومات ، القاهرة ، مصر الجديدة ، الطبعة الثانية، ٢٠٢١م ١٤٤٢هـ، ص ٤٩ .

(٣) د. نجلاء صبحى خالد علام ، تكنولوجيا التحول الرقمي وتنافسية الخدمات المصرفية الإلكترونية في مصر إقليميا وعالميا ، مرجع سابق ، ص٥٤ .

العاملين بالتأمينات الاجتماعية ، دفع الضرائب وفقا لدفاتر تجارية منتظمة[1] واقترح مكتب العمل الدولي استخدام مسمي " اقتصاد غير رسمي " بدلا من " القطاع غير الرسمي " لأن العمال والمؤسسات في هذا الاقتصاد ينشطون في عدة قطاعات وليس في قطاع وحيد من النشاط الاقتصادي .[2]

ومصطلح الرقمنة أو التحول الرقمى يختلف عن الحوكمة حيث تعنى الأخيرة مجموعة الأليات والإجراءات والقوانين والنظم التى تضمن الانضباط والشفافية والعدالة وتهدف إلى تحقيق الجودة والتميز فى الأداء بما يحقق أفضل منافع ممكنة لكافة الأطراف ذوى المصلحة وللمجتمع ككل [٣]، كما تختلف الرقمنة عن الحاكمية المؤسسية والتى تعنى مجموعة من العلاقات ما بين ادارة المؤسسة ومجلس ادارتها , ومساهميها والجهات الأخرى التى لها اهتمام بالمؤسسة كما أنه يبين التركيبة التى توضح من خلالها أهداف المؤسسة , والوسائل لتحقيق ومراقبة أهداف هذه المؤسسة [٤] .

---

١ د. ماجد ابوالنجا الشرقاوى ، نحو رؤية جديدة للتعامل مع الاقتصاد غير الرسمى فى جمهورية مصر العربية ، مجلة مصر المعاصرة، يناير – أبريل ٢٠١٨ ، العدد ٥٢٩-٥٣٠، السنة مائة وتسعة ، القاهرة ، ص ٤٦ .

٢ Bureau International Du Travail, methods et Instruments d, Applus au Sector Informele- nAfrique. Geneve,Bureau international du Travil.2004.06

مشار إليه لدى د. ماجد أبو النجا الشرقاوى ، نحو رؤية جديدة للتعامل مع الاقتصاد غير الرسمى فى جمهورية مصر العربية ، المرجع السابق ، ص ٤٧.

(٣) د. ياسر عوض عبد الرسول، تطبيق الحوكمة على الإدارة الضريبية في مصر ، بحث منشور في مجلة مصر المعاصرة ، أبريل ٢٠١٦، العدد ٥٢٢ ، السنة مائة وسبعة ، القاهرة ، ص ٤٨ .

(٤) د. أحمد زكريا صيام ، دور الحاكمية المصرفية فى تعزيز كفاءة البنوك التجارية الأردنية ، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي الثاني بعنوان (القضايا الملحة للاقتصاديات الناشئة فى بيئة الأعمال الحديثة) ، الجامعة الأردنية فى الفترة ١٤إلى ١٥ عام ٢٠٠٩ ، ص.١٤٦.

كما عرفت منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية [١]الحاكمية المؤسسية بأنه : مجموعة من العلاقات فيما بين القائمين على ادارة الشركة ومجلس الادارة والمساهمين والاطراف ذات العلاقة بها وهى تتضمن الهيكل الذى يتم من خلاله وضع أهداف المؤسسة والادوات التى يتم بها تنفيذ هذه الاهداف وأسلوب متابعة الآداء., كما يوجد تعريف أخر للحاكمية المؤسسية بانها (مجموعة من العلاقات ما بين ادارة المؤسسة ومجلس ادارتها , ومساهميها والجهات الآخرى التى لها اهتمام بالمؤسسة) كما أنه يبين التركيبة التى توضح من خلالها أهداف المؤسسة , والوسائل لتحقيق تلك الاهداف , ومراقبة تحقيقها . حيث يدخل مصطلح الحاكمية المؤسسية فى العديد من الامور التنظيمية والاقتصادية والمالية والاجتماعية للشركات وهو الامر الذى يؤثر على المجتمع والاقتصاد ككل. [٢] وادارة الشركة هى المسئولة عن الادارة الفعلية للشركة وتقديم التقارير الخاصة بالاداء الى مجلس الادارة وتعتبر ادارة الشركة كأحد عناصر الحاكمية المؤسسية هى المسئولة عن تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها بالاضافة الى مسئوليتها تجاه الافصاح والشفافية فى المعلومات التى تنشرها للمساهمين [٣]، ونظرا لأهمية نظام الحاكمية المؤسسية فقد حرصت العديد من المؤسسات على دراسة مفهوم الحوكمة وتحليله ووضع معايير محددة لتطبيقه , ومن هذه المؤسسات منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية حيث تم وضع مبادئ الحاكمية المؤسسية , ومنذ الموافقة على المبادئ فى عام ١٩٩٩ , أصبحت تشكل اساسا لمبادرات الحاكمية المؤسسية فى كل من دول منظمة التعاون

(١) صندوق النقد العربى ، المؤسسات المالية العربية وتمويل التنمية والاستثمار فى الوطن العربى ، أبو ظبى، ٢٠٠٥.

(٢) د. شاهر فلاح العرود ، أثر الحاكمية المؤسسية على جذب الاستثمار الأجنبي فى القطاع المصرفى الأردنى ، جامعة العلوم المالية والمصرفية ، قسم المحاسبة ، المملكة الأردنية الهاشمية ، عمان ، بدون سنة نشر ، ص ٢٥٢ وما بعدها.

(٣) د. عفاف الهنينى ، تطوير نظام للحاكمية المؤسسية فى شركات المساهمة العامة الأردنية ، رسالة دكتوراه ، جامعة عمان العربية ، عمان الأردن، عام ٢٠٠٧ ، ص ١٨٧.

الاقتصادى والتنمية وغيرها من الدول على حد سواء ، وقد توصلت منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية إلى خمسة مبادئ فى عام ١٩٩٩ تمثلت فى المبادئ التالية : (١)

أ- ضمان وجود أساس لنظام الحاكمية المؤسسية : يجب أن يضمن اطار الحاكمية المؤسسية كلا من تعزيز شفافية الاسواق وكفاءتها , كما يجب أن يكون متوافقا مع احكام القانون , وأن يحدد بوضوح توزيع المسئوليات فيما بين السلطات الإشرافية والتنظيمية والتنفيذية المختلفة.

ب- حفظ حقوق جميع المساهمين والوظائف الرئيسية لأصحاب حقوق الملكية : وتتضمن اختيار مجلس الادارة , والحصول على الربح , ومراجعة القوائم المالية , وحق المساهمين فى المشاركة الفعالة فى اجتماعات الجمعية العمومية.

ج- المعاملة المتساوية بين جميع المساهمين : ينبغى فى اطار حوكمة الشركات أن يضمن معاملة متساوية لكافة المساهمين بها فى ذلك حقوق الاقلية والمساهمين الاجانب وينبغى أن تتاح الفرصة لكافة المساهمين للحصول عى تعويض مناسب فى حالة انتهاك حقوقهم.

د- دور المستفيدون من نظام الحاكمية المؤسسية : ينبغى فى إطار حوكمة الشركات أن يتم الاعتراف بمصالح أصحاب الحقوق التى ينشئها القانون , أو تنشأ نتيجة الاتفاقيات الدولية , وان يعمل على تشجيع التعاون بين الشركات وأصحاب المصالح فى خلق الثروة.

هـ- الافصاح والشفافية : ينبغى فى اطار نظام الحاكمية المؤسسية أن يتم ضمان القيام بالإفصاح السليم الصحيح فى الوقت المناسب عن كافة الموضوعات الهامة المتعلقة بالشركة بما فى ذلك قائمة المركز المالى , وقائمة حقوق الملكية وذلك بكل وضوح حتى يطمئن المستثمر والمساهم على حقوقه.

---

(١) د. شاهر فلاح العرود، أثر الحاكمية المؤسسية على جذب الاستثمار الأجنبي فى القطاع المصرفى الأردنى ، مرجع سابق، ص ٢٥٤.

وقد أضافت منظمة التعاون الاقتصادى والتنمية تعديلا لها فى عام ٢٠٠١ وبذلك أصبح عدد مبادئ نظام الحاكمية المؤسسية ستة وهذا المبدأ هو أن يحاسب مجلس الادارة عن مسئوليته أمام الشركة وأصحاب الأسهم .

ويحقق نظام الحاكمية المؤسسية مزايا كثيرة إذا تم تطبيقه بالشكل الصحيح على كل المؤسسات والشركات وفى إطار المبادئ التى تحكمه التى ذكرناها سابقا ، ولذلك فإنه يجب تفعيل الأدوات الرقابية والتأكيد على دورها الفعال من خلال وضع أسس للعلاقات بين المديرين والمستثمرين بالشكل الذى يؤدى الى وجود شفافية فى التعامل بين هذه العناصروالذى يؤدى الى منع حدوث أزمات مالية فى المستقبل وفى الحقيقة فإن تطبيق نظام الحاكمية المؤسسية يحدد بدرجة كبيرة مدى نجاح أو فشل المؤسسات التى تطبقه وخاصة فى ظل النظام الإقتصادى الحر والأداء من خلال قوى العرض والطلب (السوق). ، كما يساعد التطبيق السليم لمبادئ الحاكمية المؤسسية على تحقيق معدلات نمو مرتفعة ومستدامة, وجذب الاستثمارات الأجنبية والمحلية ومساهمة القطاع الخاص فى رفع معدلات التنمية وتشجيع المساهمين على الاكتتاب فى البورصة وشراء الأوراق المالية وزيادة نسبة العمالة وبالتالى تقليل نسبة البطالة , وزيادة حدة المنافسة بين المنتجين للخروج بمنتج عال الجودة بأقل تكلفة وحماية حقوق العمال من تعسف أصحاب الأعمال ، وبالتالى يؤدى الى تقليل نسبة المخاطر المتعلقة بالفساد المالى والادارى التى تواجهها هذه الشركات وكل ذلك يبث الثقة فى نفوس المستثمرين سواء كانوا أجانب أو محليين ويشجعهم على الاستثمار فى بلد تحكمه قواعد تساعده فى أن يحصل على حقوقه كاملة ، وهوما يؤثر بالإيجاب على زيادة معدلات التنمية الاقتصادية ، وكل ذلك يصب فى النهاية فى مصلحة الاقتصاد القومى.

ومن خلال التكنولوجيا الرقمية أو الرقمنة يستطيع البائع والمستهلك تقييم المنتج سواء كانت سلعة أو خدمة ومعرفة مزاياه وعيوبه وذلك استنادا إلى المعلومات التى تسفر عنها استخدام التكنولوجيا الرقمية بعكس الحال فى حالة استخدام التسوق التقليدى فقد لا يكتشف العيب إلا بعد فترات كبيرة من الاستعمال تكون خلالاها تلاشت الفائدة من استخدام هذا المنتج . ولذلك تمثل التكنولوجيا الرقمية أو الرقمنة وسيلة الإعلام للمستهلك والتى تمكن المستهلك من

استعمال الشيء ومعرفة عيوبه وينبع منها طريقة الاستعمال والتحذير من الأخطار واتخاذ الاحتياطات الواجب إتباعها [١].

ومع ظهور الثورة الصناعية والتقدم التكنولوجي في مجال الإنتاج والتوزيع ظهرت إلى الوجود أنواع كثيرة من السلع على اختلاف أنواعها وأحجامها وتركيباتها المعقدة فنيا وقد تم استخدام وسائل الاتصال الحديثة للترويج لهذه السلع سواءً بالوسائل المرئية أو السمعية أو بالطرق الإلكترونية، وترتب على ذلك أن المستهلك عندما يقوم بشراء السلعة ويكتشف أنها غير مطابقة للمواصفات وقت البيع أو التسليم يجد نفسه أمام مشكلة لكي يضمن حقه في الحصول على التعويض المناسب عن عدم المطابقة فغالبا ما يكون الصانع هو الشخص الوحيد الأجدر على معرفة العيوب التي تعتريها السلع التي يقوم بإنتاجها [٢]، فمن خلال التكنولوجيا الرقمية يستطيع المستهلك معرفة العيوب التى تعترى المنتج من خلال المعلومات التى تسفر عنها استخدام التكنولوجيا الرقمية ، كما تساعد التكنولوجيا الرقمية فى تمكين المستهلكين الرقميين فى التواصل مع بعضهم البعض بشكل أسرع عن طريق الهواتف المحمولة على الرغم من وجود مسافات طويلة تفصل بينهم [٣] ، وهو ما يسهل عليهم الحصول على السلع والخدمات.

---

(١)وهذه المزايا الناتجة عن استخدام التكنولوجيا الرقمية تقترب من مزايا الالتزام بالإعلام المعروف عند فقهاء القانون المدنى وله مسميات أخرى منها الالتزام بالتبصير، والتزام بالإخبار، والتزام بالإفضاء بالبيانات والمعلومات . لمعرفة المزيد عن موضوع الالتزام بالإعلام أنظر د. مصطفى أحمد أبو عمرو، " الالتزام بالإعلام في عقود الاستهلاك"، دراسة في القانون الفرنسي والتشريعات العربية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية،٢٠١٠، ص٣٢ وما بعدها .وأيضا د. منى أبو بكر الصديق،" الالتزام بإعلام المستهلك عن المنتجات"، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٣، ص ٢٧ وما بعدها .

(٢) د. محمد أحمد المعداوي، المسئولية عن أفعال المنتجات الخطرة دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٢، ص٤٤٧.

(٣) د. طلعت أسعد عبدالحميد ، كيف تستفيد منشآت الأعمال من التسويق الرقمى ، استراتيجيات التسويق في عصر الثورة الرقمية ، مرجع سابق ، ص ٧٧ .

المبحث الثاني

رقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الاقتصاد الوطني

المطلب الأول : ماهية النظام الضريبى .

المطلب الثانى : دور النظام الضريبى فى تحقيق أهداف السياسة المالية فى ظل التحول الرقمى ودعم الشمول المالى

المطلب الأول

ماهية النظام الضريبى

يقصد بالنظام الضريبي مجموعة البرامج المتكاملة التي تخططها وتنفذها الدولة مستخدمة كافة مصادرها الضريبية الفعلية والمحتملة لإحداث آثار اقتصادية واجتماعية وسياسية مرغوبة، وتجنب آثار غير مرغوبة للمساهمة في تحقيق أهداف المجتمع(١).

ويقصد بالسياسة الضريبية بأنها تلك السياسة التى ينجم عن آثارها تحقيق أهداف المجتمع والتى تختص بمرحلة سابقة على تكوين القاعدة الضريبية ذلك لأن القاعدة الضريبية هى السياسة الضريبية فى التطبيق ، (٢) وعرفها البعض الآخر من الفقه بأنها السياسة التى بموجبها تستعمل الحكومة برامج نفقاتها وايراداتها وموازنتها العامة وذلك بهدف انتاج آثار

(١) د. حامد عبد المجيد دراز، ود. سعيد عبد العزيز عثمان، النظم الضريبية، مطبعة الإشعاع، الإسكندرية، سنة ١٩٩١م، ص٢٠.

٢) John.H. Dunning , Foreign Direct investment and governments Rout ledge, New York, 1998 . Pp 426-427

مرغوبة وتجنب الآثار غير المرغوبة فى ظل ما تعتنقه من مبادىء [١] ، وتهدف السياسة المالية كأحد السياسات الاقتصادية إلى تحقيق ثلاثة أهداف رئيسية وهى مالية واقتصادية واجتماعية ويقصد بالأهداف المالية توفير الحصيلة المالية اللازمة لتمويل الإنفاق العام وتحقيق التوازن بين جانبى الموازنة العامة للدولة الإيرادات العامة والنفقات العامة أو تحقيق فائض أو تحقيق عجزفى هذه الموازنة وتتمثل الأهداف الاقتصادية للسياسة المالية في تحقيق الاستقرار الإقتصادى على المستوى الكلى خاصة فيما يتعلق بالمستوى العام للأسعار وتخصيص الموارد لتحقيق التنمية في التشغيل والتصدير والنمو وذلك عن طريق إستخدامات الإنفاق الإستثمارى العام واستخدام الحوافز المالية الملائمة من ضرائب وإعانات لتحفيز القطاع الخاص على تخصيص موارده للوصول للتنمية المبتغاة . ويقصد بالأهداف الاجتماعية تحقيق العدالة في توزيع الدخل والذى يساعد في تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال تحقيق الاستفادة من الإيرادات لكل طبقات المجتمع . [٢]

والنظام الضريبى يخدم مجموعة من الأطراف (الممول، الإدارة الضريبية والدولة) وإذا كانت الدولة تسعى من وراء فرض الضريبة إلى تحقيق أعلى إيرادات ففى المقابل فإن الممول يسعى إلى تقليل أو نقل العبء الضريبى من على عاتقه ففى هذه الحالة تتضارب المصالح بين الأطراف [٣] ، ولذلك فإن النظام الضريبى يتطلب تطبيق الحوكمة بما يحقق أفضل منافع ممكنة لكافة الأطراف [٤] ، كما تعد الضرائب أحد الموارد الهامة لتمويل النفقات

(١) هشام مصطفى محمد سالم ، دور السياسة المالية فى تحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالى الاسلامى والنظام المالى المعاصر ، رسالة ماجستير ، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة ، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م ، ص ٨ .

(٢) د. نيفين كمال حامد ، دور النظام الضريبى فى تحقيق أهداف السياسة المالية فى مصر ، معهد التخطيط القومى ، سلسلة مذكرات خارجية ، سبتمبر ٢٠٠٥م، ص٢.

٣)

Wikipedia, the Free Encyclopedia,«Corporate Governance«, 2007,p43.

(٤) د. ياسر عوض عبدالرسول، تطبيق الحوكمة على الإدارة الضريبية في مصر ، بحث منشور في مجلة مصر المعاصرة أبريل ٢٠١٦، العدد ٥٢٢ ، السنة مائة وسبعة ، القاهرة ، ص ٤٨ .

العامة، ولذلك فإن السياسة الواعية لاستخدام الضريبة كعنصر هام من عناصر العلاقة الاستثمارية تتجسد في إتباع معاملة ضريبية تشجع الاستثمار في كافة القطاعات سواء عن طريق تخفيض نفقات الجباية أو عن طريق منح الأنشطة أو المشروعات أو القائمين عليها مزايا معينة تعرف بالحوافز الضريبية, وتتمثل هذه المزايا في الإعفاء من الضرائب خلال مدة معينة وتخفيض سعر الضريبة وبالتالى تخفيض مقدار الضريبة المستحقة على المشروع في نهاية السنة الضريبية وغيرها من المزايا الضريبية التي تشجع الأنشطة المختلفة التي تحتاجها التنمية الاقتصادية وتجذب الاستثمار, ويختلف هدف السياسة المالية فى البلدان المتقدمة عنها فى الدول النامية ففى البلدان المتقدمة يكون هدفها العمل على تحقيق الاستقرار الاقتصادى والسماح لميزانية الدولة بالتقلب تبعا لأوجه الدورة الاقتصادية المختلفة، اما البلدان النامية فانها تسخر كافة إمكانياتها لتوفير الموارد المالية اللازمة لتعجيل التنمية الاقتصادية، وتحقيق الاستقرار الاقتصادى يتوقف على مدى فعالية السياسة المالية لمواجهة اى موجة تضخمية فى الاقتصاد .[١]

والواقع أنه توجد علاقة قوية بين السياسة الضريبية والسياسة الاقتصادية والاجتماعية للدولة حيث تتوقف الحصيلة الضريبية على الوضع الاقتصادي والاجتماعي للدولة، كما أن مركز الدولة في المجال الدولي له دور كبير في السياسة الضريبية، وتؤثر الأخيرة في الفرد والجماعة معًا، لذلك فإن الإصلاح الضريبي لابد أن يرتبط بمفهوم إصلاح متكامل يربط بين التشريع الضريبي والإدارة الضريبية وممولي الضريبة وممثليهم. فكلٍ منهما يؤثر في الآخر ويتأثر به، وكلاهما يؤثر على الاقتصاد المصري. [٢]

(١) د. عبد المنعم فوزى، المالية العامة والسياسة المالية، منشأة المعارف، الاسكندرية، بدون سنة نشر، ص ٣٩ وما بعدها .

(٢) د. أيمن أحمد على عبد الغفار، دور الإهلاك المعجل فى علاج عجز الموازنة العامة , دراسة تحليلية مقارنة وذلك فى ظل قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥، المؤتمر العلمى السنوى الثامن عشر ، بكلية التجارة جامعة عين شمس ، بعنوان أزمة علاج الموازنة العامة للدولة وتحسين الوضع الاقتصادى , المقترحات والحلول ، فى الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ نوفمبر ٢٠١٣، ص١٤٠ وما بعدها.

لذلك فإن الثروة القومية تؤثر في السياسة الضريبية، كما أن مدى ضعف أو تقدم الدولة اقتصاديًا يؤثر في الوضع الذي تستقر عليه هذه السياسة، كما أن السياسة الضريبية لا تؤثر فقط في كيان الدولة الاقتصادي والمالي، بل قد تكون عاملاً هامًا في توجيه علاقاتها السياسية مع الدول الأجنبية وفي تصرفاتها السياسية بوجه عام.

وكما أن السياسات الاقتصادية والاجتماعية في تطور دائم فيجب أن يواكب النظام الضريبي هذه التطورات والتقدم التقنى حتى يستطيع أن يخدم هذه السياسات ويتلاءم مع المتغيرات العالمية ، وعليه فإن النظام الضريبي هو عبارة عن مجموعة الأهداف الضريبية التي ترسمها سياسة الدولة ومجموعة الوسائل والتنظيمات التي تحقق هذه الأهداف ويقتضى تطبيق التحول الرقمى على النظام الضريبى وضع تصور مستقبلي لتطبيق التحول الرقمى على النظام الضريبى للوصول للهدف الأساسى من وراء هذا النظام ، وبالتالى تحول مصلحة الضرائب المصرية من منظمة تقليدية ورقية إلى منظمة رقمية توفر الوقت والمال الذى يتم إنفاقه من قبل مصلحة الضرائب والذى يتم من خلال عدة مراحل بعدد من الشعب بمأمورية الضرائب بدء من مرحلة التسجيل الضريبى وإستخراج البطاقة الضريبة بشعبة الحصر الضريبى ومرورا بالفحص الضريبى بما يتطلبه من أوراق لعمل محاضر للمناقشة والمعاينة ومذكرات للفحص الضريبى وتقدير عناصر وربط الضريبة ونماذج للطعن الضريبى المقدمة من الممول لمأمورية الضرائب المختصة ثم الانتقال لنماذج الإعلان بعناصر الضريبة وإجمالى الضريبة المستحقة من خلال شعبة الفحص الضريبى حيث تضمنت المادة (٤٩) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ بشأن الفحص الضريبى على الآتى " مع مراعاة أحكام المادة (٤١) من القانون ، يكون إخطار الممول أو المكلف بالتاريخ المحدد للفحص و مكانه والمدة التقديرية له على النموذج رقم (٤ فحص) بكتاب موصي عليه مصحوبًا بعلم الوصول أو بأي وسيلة إلكترونية لها حجية في الإثبات قانونًا ، أو أي وسيلة كتابية يتحقق بها العلم قبل عشرة أيام على الأقل .

وللمأمورية المختصة طلب البيانات وصور المستندات والمحررات بما في ذلك قوائم العملاء والموردين من الممول أو المكلف ، على النموذج رقم (٣/٤ فحص).

ويلتزم الممول أو المكلف بتوفير هذه البيانات والمستندات للمأمورية خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ طلبها ، ويجوز له أن يطلب من المهلة المشار إليها لمدة من على النموذج رقم (١/٤فحص)

أو على المأمورية المختصة في حالة موافقة رئيس المصلحة أو من يفوضه مد المهلة أو رفض مدها إخطار الممول أو المكلف على النموذج رقم (٢/٤ فحص) مع إبداء الأسباب في حالة الرفض .

كما تضمنت المادة (٥٠) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ بشأن الإخطار بربط الضريبة على الآتى "

على المصلحة تعديل الإقرار الذي يقدمه الممول أو المكلف إذا تبين لها أن قيمة الضريبة الواجب الإقرار عنها تختلف عما ورد بهذا الإقرار عن اية فترة ضريبية .

وحال عدم تقديم الممول أو المكلف للإقرار أو توافر إحدى حالات علم الاعتداد به ، يكون للمصلحة تقدير الضريبة وفقا لما هو متاح لديها من بيانات ومعلومات .

وفي جميع الأحوال تخطر المأمورية المختصة الممول أو المكلف بتعديل أو تقدير الضريبة على النماذج أرقام (١٩ ضريبة دخل ، ١٩ ضريبة دمغة ، ١٤ ضريبة قيمة مضافة ، ١٥ ضريبة قيمة مضافة) ، بحسب الأحوال .

وإذا ثبت للمصلحة وجود إيرادات لم يسبق محاسبة الممول أو المكلف عنها يتم محاسبته وإخطاره بالتعديل على النماذج أرقام (١٩ مكرراً دخل ، ١٩ مكرراً دمغة ، ١/١٤ قيمة مضافة ، ١/١٥ قيمة مضافة) .

ويكون الإخطار بالنماذج المشار إليها بحسب الأحوال بخطاب موصي عليه مصحوباً بعلم الوصول أو بأي وسيلة إلكترونية لها حجية في الإثبات قانونًا ، أو تسليم النموذج بمقر العمل أو المأمورية بموجب محضر يوقع عليه الممول أو المكلف أو من يمثله .

ثم مرحلة تحصيل الضريبة والحجز من خلال نماذج معدة لذلك من قبل مصلحة الضرائب المصرية وذلك من خلال شعبة الحجز والتنفيذ الجبرى بالمأمورية المختصة هذا من

ناحية العمل داخل مأمورية الضرائب أما إذا كان العمل باللجان الداخلية أو لجان الطعن أو مكافحة التهرب الضريبى أيضا يوفر التحول الرقمى مذكرات المواجهة ومذكرة إحالة الممول إلى النيابة المختصة للتحقيق معه فيما هو منسوب إليه عن نفسه و بصفته لتهربه من أداء الضرائب المستحقة عليه عن نشاطه وتقرير الفحص المعدة من قبل المفتش الفنى لمكافحة التهرب الضريبى ومذكرا ت التصالح في جريمة التهرب الضريبي بدء من إخطار الممول بالتقديرات و الطعن على التقديرات و طلب التصالح في الجرائم الضريبية المنسوبة للممول ثم إعداد لجنة التصالح والموافقة عليها من قبل النيابة المختصة و رفع الدعوى العمومية فى حالة توافر شروطها وتحديد الأرباح المخفاة و الضريبة المستحقة عليها خلال السنوات الضريبية محل التهرب و كذا التعويضات المستحقة .

ولنجاح أي نظام ضريبي لا بد من وجود ثلاثة عناصر يكمل بعضها بعضا[1] وهذه العناصر تتمثل في الآتي :

العنصر التشريعي : ويشمل التشريعات التي تحدد أهداف ووسائل النظام الضريبي في المجتمع والتي توضح طبيعة الدولة السياسية وخياراتها الاقتصادية والاجتماعية على سبيل المثال التشريعات الضريبة المصرية المتعاقبة الصادرة لتنفيذ برامجها الاقتصادية وآخر هذه التشريعات قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥و قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠.

العنصر الفني : ويشمل السياسات والإجراءات والترتيبات التي يتم من خلالها فرض نوع معين من الضرائب لتحقيق الأهداف المرجوة منها.

العنصر التنفيذي : ويشمل الإدارة والأجهزة الضريبية التي تنفذ السياسة الضريبية، حيث أن الإدارة الضريبية عليها التزامات لا بد أن تحافظ عليها منها ما هو عام مثل التطبيق الصحيح للقانون، وعدم التعسف في استخدام السلطات المخولة لها حيث أن المشرع الضريبى قد خول لها سلطات تتيح لها التدخل في أمور تتعلق بالممول ووسائل معيشته وعليه فهى

(١) د. محيي محمد مسعد، العلاقة القانونية بين الممول والإدارة الضريبية، دراسة تحليلية مقارنة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، الطبعة الأولي، عام ٢٠٠٠ م، ص ١١.

مطالبة بالاستخدام الصحيح لهذه السلطات [١] ، واحترام الحريات الفردية والشخصية للممول، و الالتزام بسر المهنة، وعبء الإثبات في الحالات التى تطلبها المشرع منها، والالتزام بإخطار الممول بالنماذج الضريبة المستحقة .

وتجدر الإشارة إلى أن الحوافز الضريبية المقررة في التشريعات المتطورة المختلفة ترتبط بمتطلبات كثيرة منها دفع عجلة التنمية الاقتصادية، وتشجيع صناعات جديدة في المناطق النائية اقتصاديا، وإعطاء الأولوية للصناعات العامة، واستيعاب عمالة كثيفة لتقليل نسبة البطالة[٢].

(١) د. رابح رتيب بسطا، إصلاح الإدارة الضريبية ، بحث مقدم إلى المؤتمر القانونى السنوى السادس للجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع حول الإصلاح التشريعى والعدالة الناجزة ، القاهرة ١٢-١٣ ديسمبر ٢٠٢٠ ، ص ٢١٩.

(٢) د. نصحي منصور نخيل ، دور الحوافز الضريبية في تشجيع المشروعات الصناعية ، المؤتمر الضريبي الثامن "التحضيري" لمنظمة مديري ضرائب أفريقيا، مصلحة الضرائب ، وزارة المالية القاهرة ، الفترة من ١٩ – ٢٠ نوفمبر ١٩٩٦ م ، ص ٨٧ – ٨٨.

المطلب الثانى

دور النظام الضريبى فى تحقيق أهداف السياسة المالية فى ظل التحول الرقمى

فى عصر التكنولوجيا والتكتلات الكبرى، تتسابق دول العالم كافة لجذب أكبر قدر من الاستثمارات ولن تنال دولة قدرا من الفوز فى هذا العالم إلا إذا توفرت لها العوامل التى تساعد على جذب رؤوس الأموال ولذلك انتهجت التشريعات الضريبية الحديثة نهجا ضريبيا يشجع على تحقيق هذا الهدف ومنها الدفع الإلكترونى للضريبة المستحقة وتطبيق التحول الرقمى على النظام الضريبى والذى يساعد فى دعم الشمولى المالى [١] كما أن تطبيق التحول الرقمى على النظام الضريبى يتيح كافة البيانات الخاصة بالممول التى يتم احتساب الضريبية عليها للإدارة الضريبية بشفافية وهو ما يشجع الالتزام الطوعى ويعطى ثقة بين الممول والإدارة الضريبية [٢] .

وتعتبر الضرائب أحد الموارد الهامة لتمويل النفقات العامة ، ولذلك فإن السياسة الواعية لاستخدام الضريبة كعنصر هام من عناصر العلاقة الاستثمارية تتجسد في إتباع معاملة ضريبية تشجع الاستثمار في كافة القطاعات عن طريق منح الأنشطة أو المشروعات أو القائمين عليها مزايا معينة تعرف بالحوافز الضريبية وتتمثل هذه المزايا في الإعفاء من الضرائب خلال مدة معينة وتخفيض سعر الضريبة وبالتالى تخفيض مقدار الضريبة المستحقة على المشروع في نهاية السنة الضريبية [٣] وغيرها من المزايا الضريبية التي تشجع الأنشطة

---

(١) د. شريف سامي، التحول الرقمي و الشمول المالي، المركز المصرى للدراسات الاقتصادية ،القاهره ، اكتوبر ٢٠١٩،ص١.
www.eces.org

(٢)
Christopher John Wales&Christopher Peter Wales,«Structures, processes and governance in tax policy–making: an initial report < Oxford University, Centre for Business Taxation, December, 2012.p25.www.sbs.ox.ac.uk/tax

(٣) د. عبيد علي الحجازي، ود. رمضان صديق محمد ، دراسة الجدوي للمشروع ، دار الهانى للطباعة ، الطبعة الأولي ، القاهرة ، عام ١٩٩٦ م ، ص ١٤١ – ١٤٢ .

المختلفة التي تحتاجها التنمية الاقتصادية وتجذب الاستثمار , ويختلف هدف السياسة المالية فى البلدان المتقدمة عنها فى الدول النامية ففى البلدان المتقدمة يكون هدفها العمل على تحقيق الاستقرار الاقتصادى والسماح لميزانية الدولة بالتقلب تبعا لأوجه الدورة الاقتصادية المختلفة، اما البلدان النامية فانها تسخر كافة إمكانياتها لتوفير الموارد المالية اللازمة لتعجيل التنمية الاقتصادية، وتحقيق الاستقرار الاقتصادى يتوقف على مدى فعالية السياسة المالية لمواجهة اى موجة تضخمية فى الاقتصاد (١)

وتجدر الإشارة إلى أنه يوجد إلى جانب التشريع الضريبى المصرى الأساس، تشريعات أخرى تنظيم الاستثمار وهى التشريعات الاستثمارية والتشريع الذى ينظم تعمير المناطق الصحراوية، والتشريع الذى ينظم المنشآت السياحية، فعدم التنسيق بين هذه التشريعات وعدم وضوحها أدى إلى وجود ثغرات قانونية وتداخل الاختصاصات بين مصلحة الضرائب وهيئة الاستثمار وهيئة المجتمعات العمرانية ووزارة السياحة، وبالتالى أصبح المستثمر قلق لأن يقع فى نزاع مع مصلحة الضرائب بسبب هذا التأويل والتداخل بين التشريعات المختلفة ، وعليه فإننا نرى أنه يجب التنسيق بين التشريعات الضريبية والتشريعات الأخرى ، وتشجيع الإستثمار من خلال دعم نظام الشباك الواحد وتوفير البيانات والمعلومات عن الموردين المحليين والدوليين للمنتجات من خلال تطبيق سياسة التحول الرقمى ، حيث يوجد إلى جانب التشريع الضريبى المصرى الأساس، تشريعات أخرى تنظيم الاستثمار وهى التشريعات الاستثمارية والتشريع الذى ينظم تعمير المناطق الصحراوية، والتشريع الذى ينظم المنشآت السياحية، فعدم التنسيق بين هذه التشريعات وعدم وضوحها أدى إلى وجود ثغرات قانونية وتداخل الاختصاصات بين مصلحة الضرائب وهيئة الاستثمار وهيئة المجتمعات العمرانية ووزارة السياحة، وبالتالى أصبح المستثمر قلق لأن يقع فى نزاع مع مصلحة الضرائب بسبب هذا التأويل والتداخل بين التشريعات المختلفة ولذلك يجب أن يتميز التشريع الضريبي بالوضوح والبساطة والبعد عن التأويل وتحقيق العدالة الضريبية، حيث إن المستثمر لا يحتاج إلى إعفاءات ضريبية بقدر ما يحتاج إلى قدر من الثقة في النظام الضريبي والاستقرار السياسي يضمن له الخدمات التي تم سداد الضريبة من أجلها كما يجب إعادة النظر في

(١) د .عبد المنعم فوزى، المالية العامة والسياسة المالية ، منشأة المعارف ،الاسكندرية، بدون سنة نشر، ص ٣٩ وما بعدها .

التشريع الضريبي بما يتواكب مع الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة في الدولة والمناخ العام السائد في البلاد من تحقيق التنمية على كافة قطاعات الدولة وبما يتواكب مع الثورة الرقمية كما يجب إنشاء برامج تكنولوجية للمستثمر الأجنبى للتيسير عليه عند قيامه بتقديم الإقرار الضريبى وسداد الضريبة المستحقة وتوجيهها نحو قطاعات ذات الأولوية فى الإستثمار والتى تساهم فى زيادة التدفقات النقدية والوصول للتنمية الإقتصادية المستدامة وتحقيق رؤية مصر الإستراتيجية ٢٠٣٠.

والواقع أن تطبيق آلية التحول الرقمى تساهم فى زيادة معدلات التنمية من خلال الاستفادة من مواقع المؤسسات الإلكترونية لجذب الاستثمار الأجنبى . [١] وتعتبر الحوافز الضريبية من إحدى أدوات السياسة الضريبية التي تساعد على قيام مشروعات تنموية ذات أصول رأسمالية كبيرة وطويلة الأمد، ولذلك يجب على الدول النامية أن تحسن اختيار الحوافز الضريبية التي تتلاءم واستراتيجيتها في التنمية الاقتصادية[٢]

ويعكس النظام الضريبي تطور دور الدولة وفلسفة نظام الحكم فيها تبعًا لتطور الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ولذلك تختلف أهداف السياسة الضريبية تبعًا لطبيعة النظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي. وما يترتب على ذلك من ضرورة انسياق السياسة الضريبية مع السياسة المالية والاقتصادية والاجتماعية ، حيث يهدف النظام الضريبي في الدول النامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية السريعة ويتطلب ذلك زيادة في الإنتاج والاستثمار ليكون أكبر من الزيادة في الاستهلاك، بمعنى لابد من الحد من الاستهلاك سواءً الخاص أم العام وتعبئة المدخرات وتوجيهها نحو الإنتاج والاستثمار. [٣]

---

(١) د. الوليد صالح عبدالعزيز ، دور السياسة الضريبية فى تحفيز الاستثمارات فى ظل التطورات العالمية المعاصرة ، الطبعة الأولى ، دار النهضة العربية ، عام ٢٠٠٢ ، ص ١١ .

(٢) د. حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية، مركز الإسكندرية للكتاب، الطبعة الثانية، عام ٢٠٠٠م، ص ٢٥٤ .

(٣) د. أيمن أحمد على عبد الغفار، الإصلاح الضريبى وأثره على الاستثمار، المؤتمر العلمى السابع، بكلية الحقوق جامعة بنها، بعنوان الأفاق القانونية والاقتصادية للاستثمار فى مصر، فى الفترة من ٢٨ إلى ٢٩ إبريل ٢٠١٣، مجلة الفكر القانونى والإقتصادى، ص٤٦٦ –٤٦٧ .

والضريبة لا يقتصر دورها على أنها مجرد أداة تمويل وإنما يتعدى دورها ذلك ليصبح لها دور في السياسة العامة للدولة التي تعكسها الاستراتيجية الاقتصادية من خلال السياسات المختلفة، فالضريبة هي الأداة التي تستخدمها الدولة في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فتستطيع الدولة من خلال الضريبة أن توجه الاستثمارات إلى المشروعات التي تحتويها خطة التنمية في الدولة، وعن طريق الضريبة تستطيع الدولة أن تحد من مزاولة بعض المهن والأنشطة غير المرغوب فيها والتى لا تحتاجها الخطة الأساسية للتنمية.

كما يهدف النظام الضريبي في هذه الدول (النامية) أيضًا إلى إعادة توزيع الدخل القومي وذلك من خلال تحقيق العدالة في التوزيع[١]، حيث إن المشكلة في الدول النامية مشكلة هيكلية تتمثل في كيفية بناء الموارد الإنتاجية والبشرية من عمل ورأس مال وموارد طبيعية. أما البلدان الرأسمالية المتقدمة والتي تسعى لتحقيق النمو الاقتصادي فالمشكلة فيها مشكلة تنموية والتالي فهي تهدف إلى المحافظة على التشغيل الكامل للطاقات والموارد الإنتاجية والبشرية وكيفية استغلالها الاستغلال الأمثل والذي يؤدي إلى زيادة الطاقات الإنتاجية وتطورها.

وعلى الرغم من أن مصر من البلاد الغنية بالثروات والموارد الطبيعية والطاقات الإنتاجية، حيث إن الله سبحانه وتعالى وهبها نعم لا تُعد ولا تُحصى حيث أن مشكلة مصر الأساسية تتمثل في كيفية بناء الطاقات الإنتاجية واستغلالها الاستغلال الأمثل [٢] .

ومن الأهداف الاقتصادية للنظام الضريبي توجيه الفائض الاقتصادي المتاح للاستثمار بهدف زيادة الدخل القومي، ومن ثم التأثير على هيكل الناتج القومي وذلك بتشجيع الاستثمار في القطاعات ذات الأهمية للوطن وحماية الصناعات الوطنية من المنافسة الأجنبية

(١) د. حكمت عبد الكريم الحارس، السياسة الضريبية وتطور النظام الضريبي في العراق، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، سنة ١٩٧٣م، ص٧٥.

(٢) د. أيمن أحمد على عبد الغفار، دور الإهلاك المعجل فى علاج عجز الموازنة العامة ، دراسة تحليلية مقارنة وذلك فى ظل قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥، مرجع سابق، ص١٤٠.

والتقليل من استهلاك بعض السلع المستوردة أو المحلية غير المرغوب فيها ولتحقيق هذه الأهداف لابد من وجود سياسة ضريبية رشيدة للإعفاءات والأسعار الضريبية، والتفرقة في المحاسبة الضريبية بين الأنشطة المختلفة وذلك بما يحقق الخطط الإنمائية للدولة.

ومن بين الأهداف الاقتصادية للضريبة تحقيق التخصص الأمثل للموارد الاقتصادية الممكنة بهدف الإسراع ببرامج التنمية الاقتصادية وأيضًا استخدام الضريبة بالقدر الذي يحقق أكبر قدر من الاستقرار والنمو الاقتصادي.

فمثلاً إذا كانت الدولة تهدف إلى جذب رؤوس الأموال إلى نوع معين من النشاط الاقتصادي الذي يساهم مساهمة فعالة في إشباع الحاجات الأساسية للمجتمع وزيادة فرص التشغيل[1]، وتشجيع الصادرات وتوفير السلع والخدمات الأساسية، وحماية المشروعات الوليدة والنهوض بها، وإصلاح الاختلالات الهيكلية في الاقتصاد القومي ومعالجة التضخم والانكماش والخروج من مرحلة الكساد التي تمر بها البلاد.

وقد مرت القوانين الضريبية في مصر بعدة تعديلات لتتلاءم مع التطورات الاقتصادية والاجتماعية، وذلك عن طريق إعادة النظر في النطاق الموضوعي والشخصي للضريبة والإعفاءات الضريبية وسعر الضريبة والإجراءات الضريبية وأحدث هذه التشريعات قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ حيث تلعب الضرائب دورا هاما في الاقتصاد المصري، حيث تعتبر حصيلتها موردًا أساسيًا لمواجهة المصروفات العامة، وتمويل خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية ولقد تضمن قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ مجموعة من المواد ساعدت في تطبيق الشمول المالى ومنها:

أولا: تضمنت المادة (٢٤) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ والخاصة بالتسجيل الضريبي الآتى :

(١) د. أحمد فريد مصطفى، ود. سهير محمد السيد حسن، الاقتصاد المالي بين النظرية والتطبيق، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، سنة ١٩٨٩، ١٣٨.

يلتزم كل ممول أو مكلف بأن يتقدم إلى مأمورية الضرائب المختصة بطلب للتسجيل يدويًا أو بأي وسيلة إلكترونية لها الحجية في الإثبات قانونًا على النموذج رقم (١ تسجيل) بالنسبة للشخص الطبيعي ، وعلى النموذج رقم (٢ تسجيل) بالنسبة للشخص الاعتبارى .

والحقيقة أن التزام الممول بأن يذهب للمأمورية ويطلب التسجيل سواء يدويا أو بأي وسيلة إلكترونية لها الحجية في الإثبات قانونًا على النموذج رقم (١ تسجيل) بالنسبة للشخص الطبيعي ، وعلى النموذج رقم (٢ تسجيل) بالنسبة للشخص الاعتبارى .

والواضح أن المشرع الضريبى يسعى من خلال هذا النص زيادة الحصيلة الضريبة وسداد المتأخرات الضريبية من خلال تواجد الممول بالمأمورية المختصة حيث يتم التأكد من وجود ملف آخر للممول من عدمه ، سواء كان فرع لنفس النشاط أو نشاط آخر وفى هذه الحالة فإن الممول يلتزم بسداد الضريبة المستحقة على هذه الفروع أو الأنشطة الجديدة وكل ذلك يساعد في زيادة الإيرادات الضريبة ويقلل من حالات التهرب الضريبى ولكن من الممكن أن يكلف هذا الإجراء الممول جهد بدنى ومالى ، وفى ظل الأزمات الصحية العالمية التى عصفت بالعالم (أزمة فيروس كورونا) ومنعا لتكدس الممولين في المأموريات الضريبية ، فمن الممكن ان تقوم مصلحة الضرائب بعمل برنامج إلكترونى يوفر على الممول تكلفة الذهاب للمأمورية المختصة من خلال إجراء وتصميم نموذج يشترط فيه على الممول بعدم تسجيل أى نشاط أو فرع سواء كان يزاول نشاطًا تجاريًا أو صناعيًا أو حرفيًا أو نشاطًا غير تجاري أو مهني إلا بعد سداد المتأخرات الضريبية في حالة وجود ملفات أخرى سواء تعلقت بأنشطة أخرى أو بفروع أخرى والدفع الآمن عبر وسائل الدفع الإلكترونية المختلفة وتطوير منظومة ميكنة النظام المصرفى لمواكبة التقدم التكنولوجى وطبقا لما تضمنته المادة (٢٧) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ في حالة وجود فروع أخرى للمكلف الذي تم تسجيله يتم إصدار شهادة تسجيل لكل فرع على النموذج رقم (٣) .

وتأكيدا على خطة الدولة في التحول الرقمى يكون التسجيل إلكترونيًا طبقًا للنظم الإلكترونية التي يصدر بها قرار من الوزير .

وإمعانا في عملية تطوير رقمنة النظام الضريبى يجب أن يتضمن طلب التسجيل بيان عناوين وأسماء الفروع وأنشطتها وأن يرفق بالطلب صور المستندات المطلوبة بحسب طبيعة كل نشاط ، وتقدم أصول المستندات للاطلاع عليها

في حالة عدم استيفاء طلب التسجيل للبيانات المطلوبة ، تقوم المأمورية المختصة بإخطار الممول او المكلف على النموذج رقم (٨/١ تسجيل) لاستيفاء تلك البيانات خلال مدة ١٥ يوما من تاريخ الإخطار ، وفي حال عدم تقديم الممول أو المكلف طلب التسجيل المشار إليه ، تقوم المأمورية المختصة بتسجيله بناء على ما يتوافر لديها من بيانات أو معلومات على أن تخطره بتسجيله على النموذج رقم (١٠تسجيل).

يقع الالتزام بتقديم طلب التسجيل بالنسبة إلى الأشخاص الاعتبارية على الممثل القانوني للشخص الاعتباري أو مديره أو عضو مجلس إدارته المنتدب أو الشخص المسئول عن الإدارة ، بحسب الأحوال .

على المأمورية المختصة قيد طلبات التسجيل المقدمة في سجل خاص وترقيمها برقم مسلسل حسب ترتيب تاريخ ورودها .

وتشجع إجراءات التسجيل الإلكترونى التى تضمنتها المادة (٢٤) من اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ والخاصة بالتسجيل الضريبي المستثمر على المضى قدما نحو الاستثمار وعدم التخوف من ضياع حقوقه لأن هذه الإجراءات تبتعد عن الإجراءات التقليدية المعقدة وتوفر له الوقت والجهد المالى والبدنى .

ثانيا: تضمنت المادة (٣٠) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يقدم الإقرار المنصوص عليه في البند (أ) من المادة (٣١) من القانون على النموذجين رقمي (١٠ ، ١١١ تكليف عكسي) خلال الشهر التالى لانتهاء كل فترة ضريبية ، مقترنًا بسداد الضريبة وضريبة الجدول أو إحداهما – بحسب الأحوال – وذلك بإحدى وسائل الدفع غير النقدي المقررة قانونًا .

ويلتزم المكلف بتقديم بيانات الفواتير الضريبية الخاصة بالمبيعات والمشتريات خلال الفترة الضريبية رفق الإقرار الإلكتروني المقدم منه عبر البوابة الإلكترونية للمصلحة ، ولا يحتج بالإقرار الإلكتروني غير المصحوب بتلك البيانات .

والإقرار الضريبي الذي يقدمه الممول سنويًا عن تعاملاته خلال السنة السابقة في مواعيد محددة قانونًا هو عبارة عن عدد من الأوراق قد تصل إلى ١٤ ورقة ويتسلمه الممول مجانًا دون دفع تكلفة طباعته، ولذلك كان يكفي أن يختصر هذا الإقرار حتى لا يكلف الخزانة أموال طائلة. كما أنه في نهاية فترة الإقرارات الضريبة نجد أن الكثير من هذه الإقرارات يتم تكهنها وعدم الاستفادة منها. فلماذا هذا التبذير في طباعة هذه الأوراق دون أن يتحمل الممول عبء هذه الطباعة؟

ثالثا: المادة (٣٠) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يقدم الإقرار المنصوص عليه في البند (أ) من المادة (٣١) من القانون على النموذجين رقمي (١٠ ، ١١١ تكليف عكسي) خلال الشهر التالى لانتهاء كل فترة ضريبية ، مقترنًا بسداد الضريبة وضريبة الجدول أو إحداهما – بحسب الأحوال – وذلك بإحدى وسائل الدفع غير النقدي المقررة قانونًا .

ويلتزم المكلف بتقديم بيانات الفواتير الضريبية الخاصة بالمبيعات والمشتريات خلال الفترة الضريبية رفق الإقرار الإلكتروني المقدم منه عبر البوابة الإلكترونية للمصلحة ، ولا يحتج بالإقرار الإلكتروني غير المصحوب بتلك البيانات .

تضمنت المادة (٣٤) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " في تطبيق أحكام المادة (٣٠) من القانون تلتزم الشركات وغيرها من الأشخاص الاعتبارية والطبيعية ممن يبيعون سلعة أو يقدمون خدمة سواء من المنتجين أو التجار أو الموزعين أو مؤدى الخدمة أو المصدرين أو المستوردين أو وكلاء التوزيع باستيفاء الشروط والمعايير اللازمة للنظام الإلكتروني للفاتورة كالآتى :

استخراج شهادة التوقيع الإلكتروني .

استخدام نظام التكويد الموحد للسلع والخدمات الذي يصدر بتحديده قرار من رئيس المصلحة .

التعاقد مع مقدم خدمة أو تقديم الفواتير من خلال المصلحة كمقدم خدمة في الحالات التي يصدر بها قرار من رئيس المصلحة .

توفير البيانات اللازمة لتسجيل مسئول إدارة منظومة الفاتورة الضريبية (الاسم – الصفة – الرقم القومى – البريد الإلكتروني – رقم الهاتف) .

تنفيذ الخطوات اللازمة للتكامل والربط مع منظومة الفاتورة الإلكترونية وذلك للممولين الذين لديهم نظام إدارة الموارد ERP (نظام إصدار الفواتير) .

ويكون تطبيق النظام الإلكتروني للفاتورة على مراحل زمنية طبقا لما يحدده الوزير بناء على عرض رئيس المصلحة .

وفى ضوء تطبيق التحول الرقمى وعملا على زيادة الإيرادات الضريبية وحصر مدفوعات القطاع غير الرسمى تم إنشاء المجلس القومى للمدفوعات بالقرار الجمهورى رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٧ والذى يهدف إلى تقليل التعامل بالنقود خارج القطاع المصرفى وإستعمال وسائل الدفع الإلكترونية [١] .

ولذلك وضع المشرع نظام الفاتورة الإلكترونية حيث تضمنت المادة (٣٥) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " تتبع المواصفات والمعايير الفنية التالية للنظام الإلكتروني للفاتورة :

ضرورة وجود توقيع إلكترونى سارى لمصدر الفاتورة .

استخدام نظام التكويد الموحد للسلع والخدمات الذي يصدر بتحديده قرار من رئيس المصلحة .

(١) www.sis.gov.eg www.economistegy.com التحول الرقمي يغير مستقبل القطاع المصرفي، الايكونوميست

إرسال الفواتير بصورة لحظية إلى المنظومة الإلكترونية من خلال مقدم الخدمة أو المصلحة لإجراء عمليات التحقق من صحة الفاتورة والتوقيع الإلكتروني المصدر الفاتورة .

أن تحتوي الفاتورة على الحقول والبيانات الأساسية والتي يصدر بتحديدها قرار من رئيس المصلحة .

تقوم المصلحة بإصدار رقم فريد لكل فاتورة إلكترونية يتم تخزينها لدى المنظومة بالمصلحة.

بعد اعتماد المصلحة للفاتورة الإلكترونية المستلمة وإعطائها الرقم الفريد، يتم إخطار مصدر الفاتورة بما يفيد استلامها والتحقق منها وقبولها .

رابعا: تضمنت المادة (٣٦) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يتبع في شأن تأمين الفاتورة الإلكترونية المعايير الأتية :

تحديد مفوض لإدارة التعامل مع منظومة الفاتورة الإلكترونية وتوفير البيانات الخاصة به

(الاسم – الصفة – الرقم القومى – البريد الإلكتروني – رقم الهاتف) ، ويكون للمفوض إمكانية إضافة مستخدمين آخرين للمنظومة يقرر لهم صلاحيات معينة وتتحدد اختصاصاتهم في حدود هذه الصلاحيات .

الاحتفاظ بكلمة سر الدخول على المنظومة وحمايتها من الفقد أو السرقة .

أن تقتصر إدارة بيانات الصفحة الرئيسية على تغيير البريد الإلكتروني وأرقام التليفونات وتحديد قنوات استقبال الإخطارات على مفوض إدارة المنظومة .

أن يقتصر الحق في إصدار الفواتير الإلكترونية ومراجعتها و إلغائها على المفوضين بإدارة المنظومة .

أن يتم توقيع كل فاتورة إلكترونيًا وفقا للضوابط الفنية و القانونية للتوقيع الإلكتروني .

حماية المفاتيح الشفرية الخاصة به عند استلامه لشهادة التوقيع الإلكتروني والحفاظ عليها ضد الاختراق.

حماية المفاتيح الشفرية المستخدمة في التكامل بين النظام الإلكتروني للممول أو المكلف وبين منظومة الفاتورة الإلكترونية .

خامسا: تضمنت المادة (٣٨) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يجب على مقدم الخدمة المرخص له الالتزام بما يأتي :

ضمان إرسال الفواتير المستلمة من الممولين أو المكلفين إلى المصلحة خلال المدة التي يصدر بتحديدها قرار من رئيس المصلحة من وقت إرسالها .

تقديم إخطار للمصلحة بتحديث بياناته حال حدوث تغيير بها .

الحصول على موافقة المصلحة فيما يتعلق بالتغييرات التكنولوجية التي تم إجراؤها بعد الحصول على الترخيص .

تقديم تقرير شهري عن أعماله يشمل على سبيل المثال عدد الفواتير المستلمة من الممولين أو المكلفين وعدد الفواتير المرسلة إلى المصلحة عن ذات الفترة .

الخضوع لمراجعة نصف سنوية على مستوى أداء الخدمة .

الالتزام بضمان سرية وعلم إفشاء أي بيانات أو معلومات تصل إلى علمه بوصفه مقدم خدمة ، وتقديم تعهد كتابى بذلك .

كما وضع المشرع الضريبى ضوابط عند إصدار الفاتورة الإلكترونية حيث تضمنت المادة (٤٣) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يجب عند إصدار الفاتورة الإلكترونية الالتزام بالضوابط الاتية :

استخدام النسق الإلكتروني المعتمد من قبل المصلحة للفاتورة (إشعار الخصم / إشعار الإضافة) .

الالتزام بالأكواد الموحدة للسلع والخدمات والأنشطة ، والمعتمدة لدى المصلحة .

الالتزام بتسجيل كود الفرع مصدر الفاتورة.

الالتزام بإدراج رقم التسجيل للمشتري في حال كونه ممولاً أو مكلفًا أو الرقم القومى للمشتري طبقا للبند (٥) من الفقرة الأولى من هذه المادة .

استخدام الممول أو المكلف شهادة التوقيع الإلكتروني للتوقيع على فواتيره إلكترونيًا وإرسالها لمقدم الخدمة أو المصلحة حال كونها مقدما للخدمة ، فور تحريرها وذلك وفقًا للمدة التي يصدر بها قرار من رئيس مصلحة الضرائب المصرية .

تسليم الفواتير الإلكترونية في صورة مرئية ومقروءة في الحالات التي يكون فيها المشتري غير مسجل بنظام الفاتورة الإلكترونية ، ويحق للمشتري طلب نسخة مطبوعة من مصدر الفاتورة .

ويجوز للمشترى رفض الفاتورة خلال المدة التي يصدر قرار من رئيس المصلحة بتحديدها وذلك من تاريخ إصدارها كما يجوز للبائع إلغاء الفاتورة خلال المدة التي يصدر قرار من رئيس المصلحة بتحديدها من تاريخ إصدارها بعد موافقة المشتري على الإلغاء.

وتسرى جميع الضوابط السابقة على إشعارات الخصم وإشعارات الإضافة .

سادسا: كما تضمنت المادة (٤٤) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يحظر إصدار أوامر دفع الكترونية لأي من الموردين أو المقاولين أو مقدمى الخدمات ، من الشركات وغيرها من الأشخاص الاعتبارية والطبيعية المنصوص عليها في المادة (٣٤) من هذه اللائحة ، إلا إذا كان مسجلاً في منظومة الفاتورة الالكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية .

ويحدد الوزير القواعد والضوابط اللازمة لتحقيق التكامل والربط بين منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني لوزارة المالية ومنظومة الفاتورة الالكترونية المشار إليها في الفقرة السابقة ، كما يحدد بعد العرض على رئيس مجلس الوزراء تاريخ بدء تطبيق أحكام هذه المادة .

وإمعانا في ضمانات تحقيق نظام الشمول المالى تضمنت المادة (٤٧) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يعتد بقوائم البيانات "شريط آلة تسجيل النقد " التي تتعلق بمقدار الضريبة في حالة استخدام الممول أو المكلف ماكينات تسجيل النقدية ، أو أجهزة البيع الإلكترونية ، ويصدر رئيس المصلحة القواعد والإجراءات التي تكفل انتظامها وتيسير مراقبتها ومراجعتها .

المبحث الثالث

رقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الشمول المالى

تقسيم:

الحديث عن رقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الشمول المالى يتطلب تقسيمه إلى المطالب التالية :

المطلب الأول : ماهية الشمول المالى .

المطلب الثانى : الآثار المترتبة على الدفع الإلكترونى للضريبة فى دعم الشمول المالى والحفاظ على حقوق الأشخاص الاقتصادية.

المطلب الثالث : مقترح لخطوات تطبيق استراتيجية التحول الرقمي على النظام الضريبى ودعم الشمول المالى.

المطلب الأول

ماهية الشمول المالى

أولا: المقصود بالشمول المالى

يقصد بالشمول المالى السيطرة على المعاملات المالية البشرية بما يخدم سياسات التنمية المستدامة والتى من ضمن دعائمها الهامة تطوير النظام الضريبى وهى أداة هامة تستخدم في إصلاح الاقتصاد ككل ودعم البنية التحتية وتطوير السياسات الضريبية وزيادة حجم رأس المال المدخر [١] .

(١) د. سهى المغاورى جوهرى ، التكامل التشريعى والإصلاح الإقتصادى فى ضوء القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩ بشأن تنظيم إستخدام وسائل الدفع غير النقدى ، بحث مقدم إلى المؤتمر القانونى السنوى السادس للجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع حول الإصلاح التشريعى والعدالة الناجزة القاهرة ١٢-١٣ ديسمبر ٢٠٢٠ ، ص ٣٣٦.

كما يعرف الشمول المالى بأنه إتاحة الفرصة أمم كافة فئات المجتمع وبصفة خاصة محدودى الدخل لإدارة أمواهم ومدخراتهم بشكل آمن وذلك من خلال توفير الخدمات المالية والأدوات اللازمة بأسعار مناسبة بالإضافة إلى تجنب حالات التلاعب والغش والنصب وغيرها من الوسائل غير المشروعة (١) .

ومفهوم الشمول المالى لا يقتصر على فتح حساب في البنوك فقط وإنما يمتد إلى كيفية الاستفادة من هذا الحساب عن طريق ربط الحساب بوسائل الدفع الإلكترونى وإنتشار المدفوعات الرقمية للسيطرة على المعاملات المالية ودمج الأفراد في القطاع المالى وبالتبعية تحديد إيرادات ونفقات الأشخاص الاقتصادية والوصول للوعاء الضريبى من خلال قيام مأمور الضرائب المختص بفحص هذه الإيرادات والنفقات وتحديد الضريبة المستحقة بكل شفافية ونزاهة وبذلك تتحقق العدالة الضريبة كما أن الفحص الضريبى من خلال سياسة الشمول المالى تساهم في زيادة الحصيلة الضريبة وتحد من وسائل الطعن على الضريبة المستحقة وبذلك توفر الوقت والمال الذى تستنزفه هذه الإجراءات الضريبية وعليه نرى أن المشرع الضريبى يحمد على تطبيق نظام الفاتورة الإلكترونية والمنظومة الإلكترونية في مجال المعاملات المالية من خلال مقدم الخدمة أو المصلحة وأن تحتوي الفاتورة على الحقول والبيانات الأساسية هو ما تضمنته المادة (٢٤) وما بعدها من القرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ (٢) .

---

(١) على رمضان رمضان الخضرجى ، أثر الشمول المالى على المعاملات النقدية فى النظام المصرفى المصرى "دراسة تطبيقية على البنك الزراعى المصرى " ، بحث مقدم كأحد متطلبات الحصول على درجة الماجستير المهنى فى إدارة الأعمال تخصص (إدارة المصارف) ، كلية التجارة ، جامعة طنطا ٢٠٢١ ، ص ١٥.

(٢) المواد من (٢٤) إلى (٣٨) من القرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ الخاصة بالتسجيل الضريبى والإقرار الضريبى الإلكترونى وتطبيق نظام الفاتورة الإلكترونية.

ويمكن تعريف سياسة الشمول المالى بأنها " السياسة التى تتبعها الدولة من خلال البنوك المركزية للسيطرة على المعاملات المالية التى يقوم بها الأشخاص الاقتصادية سواء كانت هذه الأخيرة أفراد أو مشروعات اقتصادية لتحقيق أهداف اقتصادية محددة نابعة من الاستراتيجية العامة للدولة مستخدمة في ذلك كافة وسائلها وأدواتها بما في ذلك السيطرة على معدلات التهرب الضريبى والتقليل منها بما يسمح بزيادة الإيرادات الضريبية ومكافحة جرائم غسل الأموال وإدخال الاقتصاد غير الرسمى في الإقتصاد الرسمى للدولة بالسيطرة على الأنشطة غير المشروعة والتقليل من استعمال النقود خارج الجهاز المصرفى والتحصيل من خلال الدفع الإلكترونى .

ثانيا: الفوائد التى تعود على الأشخاص الاقتصادية والدولة من تطبيق نظام الشمول المالى

ونستنتج من هذا التعريف الأخير أن الشمول المالى يحقق عدة فوائد تعود على الأشخاص الاقتصادية (سواء كانت أفراد أو مشروعات) والدولة من تطبيق نظام الشمول المالى وهى :

الشمول المالى يتماشى مع السياسة العامة للدولة نحو التحول الرقمى بما يحقق التنمية المستدامة ورؤية مصر الإسترتيجية ٢٠٣٠ .

رصد كل المعاملات المالية التى يقوم بها الأشخاص الاقتصادية سواء كانت أفراد أو مشروعات اقتصادية وذلك من خلال الدفع الإلكترونى تحت إشراف البنوك المركزية وبالتبعية حصر جميع المعاملات المالية لإستعمالها في تطوير البنية التحتية والخدمات العامة للبلاد .

استثمار مدخرات الأشخاص الاقتصادية من خلال المصارف ومؤسسات الدولة وجذب الاستثمار الاجنبي المباشر وحل مشكلات البطالة وعجز ميزان المدفوعات من خلال زيادة معدلات الادخار واستثمار هذه المدخرات فى الأنشطة المختلفة وبالتبعية زيادة المتحصلات وتحقيق فائض فى ميزان المدفوعات الوطنى .

مكافحة جرائم غسل الأموال ودمج الاقتصاد غير الرسمى في الإقتصاد الرسمى للدولة من خلال السيطرة على التعاملات في الأنشطة غير المشروعة الحد من استعمال النقود خارج الجهاز المصرفى وذلك من خلال الدفع الإلكترونى .

المطب الثانى

الآثار المترتبة على الدفع الإلكترونى للضريبة فى دعم الشمول المالى والحفاظ على حقوق الأشخاص الاقتصادية

الحديث عن أثر الدفع الإلكترونى للضريبة على دعم الشمول المالى والحفاظ على حقوق الأشخاص الاقتصادية يتطلب منا تناول الفرعين التاليين:

الفرع الأول: المقصود بالدفع الإلكتروني

الفرع الثانى: الآثار المترتبة على الدفع الإلكترونى للضريبة

الفرع الأول

المقصود بالدفع الإلكتروني

عرف المجلس الاقتصادي الفرنسي الدفع الالكتروني أنه : "مجموعة التقنيات الإعلامية ، المغناطيسية أو الإلكترونية .. إلخ التي تسمح بتحويل الأموال دون دعامة ورقية والتي ينتج عنها علاقة ثلاثية من بين البنك والبائع والمستهلك " كما يعرف الدفع الالكتروني بأنه " الوفاء بطريقة إلكترونية بأثمان السلع والخدمات المتعاقد عليها أي باستخدام إحدى وسائل أو أدوات السداد أو الدفع الالكتروني " . وقد حدد القانون وسائل الدفع الالكتروني وهي

: بطاقات الوفا الإلكترونية سواء كانت بطاقات دائنة أو مدينة بحيث يصبح الوفاء بموجب هذه البطاقات وفاءًا لالتزامات الدين كليًا أو جزئيًا بحسب مقدار الالتزام المالي . (١)

ويعرف أيضا بأنه "مجموعة الخطوات التي تبدأ بأمر التحويل الصادر عن المستفيد بهدف الدفع للمستفيد من الأمر، ويتم ذلك شفويًا ، الكترونيًا أو كتابيًا ويشمل ذلك أي أمر صادر عن بنك الآمر، أو البنك الوسيط والأخير يهدف إلى تنفيذ أمر الأمر بالتحويل، ويتم النقل بقبول بنك المستفيد دفع قيمة الحوالة لمصلحة المستفيد المبين في الأمر " [٢٠]

وتعرف تقنية الدفع الالكتروني بأنها عقد بين الآمر بالتحويل المصرفي والبنك مصدر الحواله يلتزم بموجبها أن يدفع بنفسه أو بواسطة غيره مبلغًا من النقود يعادل قيمة الحواله إلى المستفيد مقابل عمولة متنفق عليها . [٣]

إلى جانب ذلك صدرت العديد من التعاريف للدفع الإلكتروني مسايرة لأوضاع ومتطلبات التجارة الالكترونية فنجد القانون النموذجي للتحويلات الدولية للأموال الصادر عام ١٩٩٢ عن لجنة الأمم المتحدة يعرف هذا القانون التحويل المصرفي بأنه : "مجموعة العمليات التي تبدأ بأمر الدفع الصادر عن الآمر بهدف وضع قيمة الحوالة تحت تصرف

---

(١) د. ياسر فيصل أمين ، المسؤولية الجنائية عن الاستعمال غير المشروع لبطاقات الدفع الإلكترونى "دراسة تحليلية " ، مجلة مصر المعاصرة،– أبريل ٢٠١٨ ، العدد ٥٢٩–٥٣٠، السنة مائة وتسعة ، القاهرة ، ص ٣٩٢.

٢ Article 4A–103, of the uniform commercial code (UCC): "Payment order means an instruction of a sender receiving bank transmitted orally electronically, or in writing to pay, or to cause anther bank to pay a fixed or determinable money to a beneficiary" by in American copyright, 2005, by the American law institute: www.Law.cornell.edu

مشار إليه في د. ياسر فيصل أمين ، المسؤولية الجنائية عن الاستعمال غير المشروع لبطاقات الدفع الإلكترونى "دراسة تحليلية " ، المرجع السابق ، ص ٣٩١.

٣ د. محمد عمر دولية، عقد التحويل المصرفي الالكتروني، دراسة قانونية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، مصر، ٢٠٠٦، ص ٢٣ .

المستفيد " و يشمل التعريف أي أمر دفع صادر عن بنك الآمر أو أي بنك وسيط يهدف إلى تنفيذ أمر الدفع الصادر عن الأمر . [١]

وتعرف البطاقات الالكترونية أو بطاقات الائتمان بأنها قطعة من البلاستك (اللدائن) بأبعاد قياسية معينة مدونة عليها بيانات مرئية وبيانات غير مرئية ويقترن إصدار البطاقة لحاملها بمنحه رقمًا سريًا يعمل حال استخدام البطاقة في الوسط الإلكتروني والتوقيع عليها بتوقيعه وتصدر عن منظمات أو بنوك ذات ثقة في تعاملات العميل في شبكة التعامل بالبطاقة وبموجبها يمكن الشراء و الدفع و سحب الأموال و الحصول على الخدمات .[٢]

كما تعرف البطاقات الإلكترونية بأنها أداة مصرفية للوفاء بالالتزامات على نطاق واسع محليًا ودوليًا لدى الأفراد والتجار كبديل للنقود لدفع قيم السلع والخدمات المقدمة لحامل البطاقة مقابل توقيعه على إيصال قيمة التزامه الناشئ عن شرائه للسلعة أو حصوله على الخدمة على أن يقوم القابل بتحصيل القيمة من البنك المصدر للبطاقة عن طريق البنك الذي صرح له بقبول البطاقة كوسيلة دفع ويطلق على عملية التسوية بين البنوك والأطراف فيها اسم نظام الدفع الالكتروني والذي تقوم بتنفيذه المنظمات العالمية الراعية للبطاقة.[٣]

وعرفها البعض الآخر من الفقه بأنها صك اسمي يخول من اصدر لمصلحته الحق في الحصول على ما يلزمه من السلع أو الخدمات من مؤسسات بعينها يحددها مصدر الصك الذي يلتزم بالوفاء على أن يكون له استرداد ما دفعه من مالك الصك وذلك وفقًا للشروط المتفق عليها في العقد المبرم بينهما. [٤]

---

١ د. محمد أحمد ابراهيم الشرقاوى، مفهوم الأعمال المصرفية الإلكترونية وأهم تطبيقاتها، بحث مقدم المؤتمر الاعمال المعرفية الالكترونية بين الشريعة و القانون، دبى، ٢٠٠٣ ، ص ١٧، منشور على الموقع . http://slconf.uacu.au

٢ د. محمد الشناوي ، جرائم الانترنت وبطاقات الائتمان والجريمة المنظمة ، دار الكتاب الحديث ، ٢٠٠٩ ، ص ١١٤ .

٣ د. أيمن عبد الحفيظ ، حماية بطاقات الدفع الإلكتروني ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٧ ، ص ٩.

٤ د. محمد الشناوي ، جرائم الانترنت وبطاقات الائتمان والجريمة المنظمة ، مرجع سابق ، ص١١٧.

كما تعرف بطاقات الائتمان بأنها بطاقة بلاستيكية الصنع صادرة من احدى المؤسسات إلى عميل لها من شأنها تيسير إجراء معاملاته المالية و ذلك بسداد مشترياته أو سحب أموال من الحاسب الخاص وذلك حسبما تقرر أحكامها القانونية والفنية .[١]

أما الفقه الفرنسي فقد عرفها على أنها أداة تسمح لحاملها باتخاذ الإجراءات اللازمة والمباشرة لخصم المبلغ الذي يريده لمصلحة شخص آخر من حسابه لدى البنك الذي أصدر هذه البطاقة.[٢]

الفرع الثانى

الآثار المترتبة على الدفع الإلكترونى للضريبة

يترتب على الدفع الإلكترونى للضريبة آثار عديدة منها:

أولا: من أهم آثار الدفع الإلكترونى للضريبة المستحقة الحد من معدلات التهرب الضريبى وحسنا فعل المشرع الضريبى المصرى عندما تناول وسائل الدفع غير النقدي وتطبيق نظام الفاتورة الإلكترونية في المادة (٣٠) وما بعدها من القرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ حيث تضمنت المادة (٣٠) منه النص على الآتى " يقدم الإقرار المنصوص عليه في البند (أ) من المادة (٣١) من القانون على النموذجين رقمي (١٠ ، ١١١ تكليف عكسي) خلال الشهر التالى لانتهاء كل فترة ضريبية ، مقترنًا بسداد الضريبة وضريبة الجدول أو إحداهما – بحسب الأحوال – وذلك بإحدى وسائل الدفع غير النقدي المقررة قانونًا ، ويلتزم المكلف بتقديم بيانات الفواتير الضريبية الخاصة بالمبيعات والمشتريات خلال الفترة الضريبية رفق الإقرار الإلكتروني المقدم منه عبر البوابة الإلكترونية للمصلحة ، ولا يحتج بالإقرار الإلكتروني غير المصحوب بتلك البيانات ، كما أنه يجب إنشاء شبكة معلوات بين بين

---

١ د. ناجي صالح الخيلي ، الجرائم المستحدثة بطرق غير مشروعة لشبكة الانترنت، دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٩ ، ص ٢٠٠ .

٢ 2 Gavalel: LE droit pénal des cartes de paiement et de crédits, Dalloz.1994.P.1.

جميع إدارات قطاع مكافحة التهرب الضريبى على مستوى إدارات مكافحة التهرب الضريبى لتطبيق النصوص القانونية المتعلقة بتشديد العقوبة على المتهرب من الضريبة وخاصة فى حالة العود .

ثانيا: يدعم الدفع الإلكترونى للضريبة الشمول المالى ، حيث كما ذكرنا سابقا فإن نظام الشمول المالى هو عبارة عن السياسة التى تتبعها الدولة من خلال البنوك المركزية للسيطرة على المعاملات المالية التى يقوم بها الأشخاص الاقتصادية سواء كانت هذه الأخيرة أفراد أو مشروعات اقتصادية لتحقيق أهداف اقتصادية محددة نابعة من الاستراتيجية العامة للدولة مستخدمة في ذلك كافة وسائلها وأدواتها بما في ذلك السيطرة على معدلات التهرب الضريبى والتقليل منها بما يسمح بزيادة الإيرادات الضريبية ومنذ عام ٢٠١٠ قامت أكثر من ٥٥ دولة بالتعهد بتحقيق الشمول المالى كما قامت أكثر من ٣٠ دولة بإطلاق استراتيجيات وطنية تخص تطبيق الشمول المالى [١] كما أنه بتطبيق التحول الرقمى في مجال المعاملات المالية واستخدام الهواتف المحمولة في نطاق المعاملات المالية ساعد على دعم سياسة الشمول المالى حيث اتسمت كافة الأنشطة الاقتصادية بالشفافية والوضوح وبالتبعية الحد من حالات التهرب الضريبى وبالتبعية زيادة الإيرادات من الضرائب وهو ما أدى في النهاية إلى حدوث زيادة في المتحصلات وتحقيق فائض في ميزان المدفوعات الوطنى .

ثالثا: كما كما يساعد الشمول المالى فى معرفة المنشآت التى لا يتم تسجيلها عادة ولها مستوى منخفض من التنظيم والإنتاجية والتى لا تخضع للنظام الضريبى ليس بهدف التهرب من دفع الضريبة المستحقة ولكن لأن أصحابها من ذوى الأنشطة الصغيرة مثل أنشطة الباعة الجائلين والإنتاج الزراعى المنزلى وهو ما أطلق عليه الاقتصاد غير الرسمى [٢] .

---

(١) على رمضان رمضان الخضرجى ، أثر الشمول المالى على المعاملات النقدية فى النظام المصرفى المصرى ، مرجع سابق ، ص ١٦.

(٢)

Sobine Bernable, Informal employment in countries in Transition: A conceptual Framework," (London: center for Analysis of social Exclusion School of Economic, 2000), p.6.

رابعا : وللشمول المالى دورا هام فى أوقات الأزمات المالية وهو ما ظهر جليا خلال الأزمة المالية العالمية لسنة ٢٠٠٨ حيث لم تلحق خسائر بالدول التى كانت تتمتع بمستويات عالية من الشمول المالى بنفس الدرجة التى لحقت بنظيرتها من الدول الأخرى ذات المعدل المنخفض من الشمول المالى كما أن الشمول المالى يدفع بمعدلات النمو ويحسن من وضع الفئات المختلفة من الأشخاص الاقتصادية حيث أنه مع إتاحة الخدمات المالية للجميع وتمكن الأشخاص الاقتصادية من النفاذ إليها بسهولة يصبح على هذه الأخيرة التعامل مع المخاطر المالية بشكل جيد واتخاذ القرارات الاستهلاكية والاستثمارية الملائمة التى تساعد فى رفع معدلات النمو الإقتصادى ومساعدة الفقراء . [١]

وتجدر الإشارة إلى أن الاستثمار الاجنبى المباشر يساعد على توسيع القاعدة الانتاجية ، وتطوير القطاعات المهنية الجديدة [٢] والحفاظ على معدلات عالية من التنمية ولذلك تحافظ الدولة على المستثمر فى أوقات الأزمات المالية وهذا ما تم مراعاته من قبل الحكومة المصرية أثناء تفشى فيروس كورونا حيث أطلقت مبادرة مراعاة ظروف الأفراد الذين تعثرت حالتهم المالية ولم يتمكنوا من سداد مديونياتهم وتتمثل هذه المبادرة فى التنازل عن جميع الدعاوى المرفوعة أمام القضاء فور اتفاق العميل مع البنك على شروط السداد كما يتم حذف إسم العميل من قوائم الحظر فى حالة قيام العميل بسداد نسبة ٥٠% من صافى

---

(١) د. هبة محمود الباز، الشمول المالى كمدخل للتعامل مع تداعيات أزمة فيروس كورونا المستجد، مرجع سابق، ص ٨-٩.

٢Obukhoba, anna S , mashing , vatalya, 2014, the investment climate in Russia and it`s regions A. Asian social science , sup, special issue oct , 2014 p : 28 - 37

المديونية[١] ولدعم الأنشطة الإقتصادية المختلفة وللحفاظ على معدلات التنمية والاستقرار الإقتصادى أصدرت لجنة السياسة النقدية فى ١٦مارس ٢٠٢٠ قرار بخفض أسعار الفائدة [٢]

ولقد ساهم التحول الرقمى بصفة عامة فى دعم الشمول المالى حيث ساهم الأخير فى كثير من القطاعات الخدمية فى تحقيق معدلات عالية من النمو الإقتصادى حيث ساهم قطاع البنوك والخدمات المالية عام ٢٠٢٠/٢٠١٩ بحوالى ١٥% من الانتاج المحلى الإجمالى العالمى بما يمثل ٦٠٠ مليار دولار بينما ساهم بنسبة ١٢% من الناتج المحلى الإجمالى العربى تختص مصر بنسبة ٣,٨% منه [٣] على الرغم من أنه حوالى ٦٧% من سكان مصر لا يتعاملون مع المصارف [٤] .

كما تضمنت المادة (٣٤) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " في تطبيق أحكام المادة (٣٠) من القانون تلتزم الشركات وغيرها من الأشخاص الاعتبارية والطبيعية ممن يبيعون سلعة أو يقدمون خدمة سواء من المنتجين أو التجار أو الموزعين أو

---

(١) د. هبة محمود الباز، الشمول المالى كمدخل للتعامل مع تداعيات أزمة فيروس كورونا المستجد، ،مرجع سابق، ص ١١.

(٢) البنك المركزى المصرى ، الكتاب الدورى فى ٢٠٢٠/٣/١٦ بشأن مبادرة العملاء غير المنتظمين من الأفراد الطبيعيين .

(٣)

UNCTADHandbook of Statistics, "International Trade Services", 2019,Fact Sheet #7: Gross Domestic Product, p1,2. http://stats.unctad.org/tradeservca

(٤) 67% of Egypt's population is stit unbanked Central Bank of Egypt Highlights of the Central Bank of Egypt's FinTech and Innovation Strategy, Cairo, Dicember 2019, P10

مؤدى الخدمة أو المصدرين أو المستوردين أو وكلاء التوزيع باستيفاء الشروط والمعايير اللازمة للنظام الإلكتروني للفاتورة.

وفى ضوء تطبيق التحول الرقمى وعملا على زيادة الإيرادات الضريبية وحصر مدفوعات القطاع غير الرسمى تم إنشاء المجلس القومى للمدفوعات بالقرار الجمهورى رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٧ والذى يهدف إلى تقليل التعامل بالنقود خارج القطاع المصرفى وإستعمال وسائل الدفع الإلكترونية [١] .

ولذلك وضع المشرع نظام الفاتورة الإلكترونية حيث تضمنت المادة (٣٥) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " تتبع المواصفات والمعايير الفنية التالية للنظام الإلكتروني للفاتورة :

ضرورة وجود توقيع إلكترونى سارى لمصدر الفاتورة .

استخدام نظام التكويد الموحد للسلع والخدمات الذي يصدر بتحديده قرار من رئيس المصلحة .

إرسال الفواتير بصورة لحظية إلى المنظومة الإلكترونية من خلال مقدم الخدمة أو المصلحة لإجراء عمليات التحقق من صحة الفاتورة والتوقيع الإلكتروني المصدر الفاتورة .

أن تحتوي الفاتورة على الحقول والبيانات الأساسية والتي يصدر بتحديدها قرار من رئيس المصلحة .

تقوم المصلحة بإصدار رقم فريد لكل فاتورة إلكترونية يتم تخزينها لدى المنظومة بالمصلحة.

بعد اعتماد المصلحة للفاتورة الإلكترونية المستلمة وإعطائها الرقم الفريد، يتم إخطار مصدر الفاتورة بما يفيد استلامها والتحقق منها وقبولها .

---

(١) www.economistegy.com www.sis.gov.eg التحول الرقمي يغير مستقبل القطاع المصرفي- الايكونوميست

وإمعانا في شأن تأمين الفاتورة الإلكترونية تضمنت المادة (٣٦) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ النص على الآتى " يتبع في شأن تأمين الفاتورة الإلكترونية المعايير الأتية :

تحديد مفوض لإدارة التعامل مع منظومة الفاتورة الإلكترونية وتوفير البيانات الخاصة به (الاسم – الصفة – الرقم القومى – البريد الإلكتروني – رقم الهاتف) ، ويكون للمفوض إمكانية إضافة مستخدمين آخرين للمنظومة يقرر لهم صلاحيات معينة وتتحدد اختصاصاتهم في حدود هذه الصلاحيات .

الاحتفاظ بكلمة سر الدخول على المنظومة وحمايتها من الفقد أو السرقة .

أن تقتصر إدارة بيانات الصفحة الرئيسية على تغيير البريد الإلكتروني وأرقام التليفونات وتحديد قنوات استقبال الإخطارات على مفوض إدارة المنظومة .

أن يقتصر الحق في إصدار الفواتير الإلكترونية ومراجعتها و إلغائها على المفوضين بإدارة المنظومة .

أن يتم توقيع كل فاتورة إلكترونيًا وفقا للضوابط الفنية و القانونية للتوقيع الإلكتروني .

حماية المفاتيح الشفرية الخاصة به عند استلامه لشهادة التوقيع الإلكتروني والحفاظ عليها ضد الاختراق .

حماية المفاتيح الشفرية المستخدمة في التكامل بين النظام الإلكتروني للممول أو المكلف وبين منظومة الفاتورة الإلكترونية .

كما تضمنت المادة (٣٨) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يجب على مقدم الخدمة المرخص له الالتزام بما يأتي :

ضمان إرسال الفواتير المستلمة من الممولين أو المكلفين إلى المصلحة خلال المدة التي يصدر بتحديدها قرار من رئيس المصلحة من وقت إرسالها .

تقديم إخطار للمصلحة بتحديث بياناته حال حدوث تغيير بها .

الحصول على موافقة المصلحة فيما يتعلق بالتغييرات التكنولوجية التي تم إجراؤها بعد الحصول على الترخيص .

تقديم تقرير شهري عن أعماله يشمل على سبيل المثال عدد الفواتير المستلمة من الممولين أو المكلفين وعدد الفواتير المرسلة إلى المصلحة عن ذات الفترة .

الخضوع لمراجعة نصف سنوية على مستوى أداء الخدمة .

الالتزام بضمان سرية وعلم إفشاء أي بيانات أو معلومات تصل إلى علمه بوصفه مقدم خدمة ، وتقديم تعهد كتابى بذلك .

كما وضع المشرع الضريبى ضوابط عند إصدار الفاتورة الإلكترونية حيث تضمنت المادة (٤٣) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يجب عند إصدار الفاتورة الإلكترونية الالتزام بالضوابط الاتية :

استخدام النسق الإلكتروني المعتمد من قبل المصلحة للفاتورة (إشعار الخصم / إشعار الإضافة) .

الالتزام بالأكواد الموحدة للسلع والخدمات والأنشطة ، والمعتمدة لدى المصلحة .

الالتزام بتسجيل كود الفرع مصدر الفاتورة.

الالتزام بإدراج رقم التسجيل للمشتري في حال كونه ممولاً أو مكلفًا أو الرقم القومى للمشتري طبقا للبند (٥) من الفقرة الأولى من هذه المادة .

استخدام الممول أو المكلف شهادة التوقيع الإلكتروني للتوقيع على فواتيره إلكترونيًا وإرسالها لمقدم الخدمة أو المصلحة حال كونها مقدما للخدمة ، فور تحريرها وذلك وفقًا للمدة التي يصدر بها قرار من رئيس مصلحة الضرائب المصرية .

تسليم الفواتير الإلكترونية في صورة مرئية ومقروءة في الحالات التي يكون فيها المشتري غير مسجل بنظام الفاتورة الإلكترونية ، ويحق للمشتري طلب نسخة مطبوعة من مصدر الفاتورة .

ويجوز للمشترى رفض الفاتورة خلال المدة التي يصدر قرار من رئيس المصلحة بتحديدها وذلك من تاريخ إصدارها كما يجوز للبائع إلغاء الفاتورة خلال المدة التي يصدر قرار من رئيس المصلحة بتحديدها من تاريخ إصدارها بعد موافقة المشتري على الإلغاء.

وتسرى جميع الضوابط السابقة على إشعارات الخصم وإشعارات الإضافة .

كما تضمنت المادة (٤٤) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يحظر إصدار أوامر دفع الكترونية لأي من الموردين أو المقاولين أو مقدمى الخدمات ، من الشركات وغيرها من الأشخاص الاعتبارية والطبيعية المنصوص عليها في المادة (٣٤) من هذه اللائحة ، إلا إذا كان مسجلاً في منظومة الفاتورة الالكترونية المنشأة بمصلحة الضرائب المصرية .

ويحدد الوزير القواعد والضوابط اللازمة لتحقيق التكامل والربط بين منظومة الدفع والتحصيل الإلكتروني لوزارة المالية ومنظومة الفاتورة الالكترونية المشار إليها في الفقرة السابقة ، كما يحدد بعد العرض على رئيس مجلس الوزراء تاريخ بدء تطبيق أحكام هذه المادة .

وإمعانا في ضمانات تحقيق نظام الشمول المالى تضمنت المادة (٤٧) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يعتد بقوائم البيانات "شريط آلة تسجيل النقد " التي تتعلق بمقدار الضريبة في حالة استخدام الممول أو المكلف ماكينات تسجيل النقدية ، أو أجهزة البيع الإلكترونية .

ويصدر رئيس المصلحة القواعد والإجراءات التي تكفل انتظامها وتيسير مراقبتها ومراجعتها .

خامسا: ومن مزايا الدفع الإلكترونى للضريبة وتطبيق نظام الفاتورة الإلكترونية المنصوص عليه فى المادة (٣٠) وما بعدها من القرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ الحفاظ على حقوق الأشخاص الاقتصادية سواء كانوا افراد أو مشروعات ، مستهلكين أو منتجين ، حيث يحافظ نظام الفاتورة الإلكترونية على حقوق المستهلك والمنتج لأن السعر الموجود بالفاتورة الضريبية أو الإلكترونية هو السعر الرسمى للسلعة وهذا النظام يمنع التلاعب بالأسعار ومواصفات السلعة وبالتبعية يمنح الثقة في نفس المستهلك على شراء هذه المنتجات بدون أى تردد وهذا من شأنه أن يحقق معدلات عالية من الأرباح للمستثمر هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يحافظ نظام الشمول المالى على حقوق المستثمر الأجنبى من خلال الاستقرار فى التشريعات الضريبية وتشريعات الاستثمار حيث اصبحت معظم دول العالم سواء النامية و المتقدمة منها تتنافس للحصول على اكبر نصيب من تدفق الاستثمار الأجنبى , وتهدف هذه الدول الى تحقيق معدلات تنمية اقتصادية واجتماعية عالية من اجل حل المشكلات التى تجابهها مثل مشكلات البطالة وعجز ميزان المدفوعات وضعف معدلات الادخار و الاستثمار فى العديد من هذه الدول [١]

ثالثا: ويمكن الشمول المالى الوحدات الإقتصادية من الحفاظ على معدلات مستقرة من الإستهلاك والإستثمار ويساعد على تحسين معدلات النمو فى أوقات الأزمات المالية ويعزز من درجات الاستقرار المالى . [٢]

سادسا: تقرير حافز للدفع الإلكترونى يشجع الممول على الدفع الإلكترونى كما تستخدم الحوافز من قبل بعض الدول بهدف توجيه الاستثمارات الى قطاعات معينة ترغب

---

(١) د. حسين عبد المطلب الاسرج ، الاستثمار الاجنبي المباشر فى الدول العربية ، الواقع و الطموحات ، مجلة شؤون اجتماعية، تصدر عن جمعية الاجتماعيين ، الامارات العربية المتحدة ، العدد ٩٣، ٢٠٠٦ ، ص ٢.

(٢) د. هبة محمود الباز، الشمول المالى كمدخل للتعامل مع تداعيات أزمة فيروس كورونا المستجد ، سلسلة أوراق السياسات حول التداعيات المحتملة لأزمة كورونا على الاقتصاد المصرى الإصدار رقم (١٨) معهد التخطيط القومى يونيو ٢٠٢٠ – ص ١٠-١١.

الحكومة فى ترقيتها وتأهيلها، او لتوجيه الاستثمارات نحو المناطق النائية بهدف تنشيطها وترقيتها اقتصاديا وعلى العموم ، فإن وضع هذه الحوافز هو فى الاساس لخدمة التنمية والاستفادة من المنافع المحتملة من الاستثمار الاجنبى المباشر[١].

وتختلف السياسات التوجهية من دولة لأخرى وفقًا لظروفها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، كما تختلف تبعًا للأغراض التي تهدف إليها، فقد يكون هدف الدولة رفع مستوى معيشة فئة معينة من المجتمع دون باقي الفئات وقد يكون التوجه نحو تحقيق الاكتفاء الذاتي[٢]. وقد يكون الهدف تحقيق رفاهية الشعب برفع مستوى المعيشة وذلك متواجد في الدول المتقدمة.

وفي الفترة الحالية يُلاحظ أن زيادة الاستثمار تشكل أهم التحديات التي تواجه مصر في هذه الفترة، ولتحقيق ذلك لابد من بناء استراتيجية واضحة وشاملة لهذه المرحلة على المستوى الداخلي والخارجي تكون السياسة المالية أهم أركانها، فالنظام الضريبي المناسب ينبغي أن يصمم في إطار الإستراتيجية الشاملة للدولة، ويجب أن يوجد تناسق تام بين النظام الضريبي والأنظمة الأخرى الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لتحقيق الأهداف الإنمائية المبتغاة.

ويجب استخدام الحوافز الضريبية التي تساعد على قيام مشروعات تنموية ذات أصول رأسمالية تتلاءم واستراتيجية الدولة في تحقيق التنمية الاقتصادية[٣]، حيث إن الضريبة هي الأداة الرئيسة للدولة في تمويل مختلف القطاعات سواء أكان الأمن أم القضاء أم

١اسماعيل ربيع ، صباح الزيني ، الاستثمار الاجنبى المباشر فى الاراضى الفلسطينية واثره على التنمية الاقتصادية ، خلال الفترة (١٩٩٥ – ٢٠١٠) رسالة ماجستير جامعة الاسلامية بغزة ، كلية الاقتصاد ، العام الدراسى ٢٠١٣ – ٢٠١٤م ، ص ٢٩٥ – ٢٩٦

(٢) سعد حمزة، توجيه واستثمار رؤوس الأموال في مصر، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة ، بدون سنة نشر، ص١١.

(٣) د. حامد دراز، السياسة المالية، مركز الإسكندرية للكتاب، الطبعة الثانية، سنة ٢٠٠٠، ص٢٥٤.

السياسة أم الاقتصاد أم الصحة أم التعليم وغيرها من القطاعات الأخرى، كما تعد الضريبة من أهم الإيرادات في الدولة متقدمة على عائد السياحة وقناة السويس وصادرات البترول(١).

وإذا أرادت الدولة أن تزيد من الحصيلة الضريبية لابد أن تفرض الضرائب على الوقائع والمعاملات التي يكون الطلب عليها قليل المرونة ضمانًا لتحقيق الحصيلة الضريبية ودعمًا لذوي الدخل المحدود وضمانًا لعدم التهرب الضريبي.

سابعا: تعرض بعض السنوات الضريبية للتقادم بسبب اتباع نظام الفحص بالعينة، حيث أنه قد لا يتم التخاطب مع الممول إلا بعد مرور خمس سنوات، وهذا فيه إهدار لحقوق الخزانة العامة، ومن ثم تنخفض المتحصلات مما يحدث عجز في ميزان المدفوعات وحل هذه المشكلة عن طريق تطبيق منظومة التحول الرقمى من خلال تطبيق منظومة الدفع الإلكترونى على كل سنة ضريبة بصفة مستقلة عن الأخرى وبالتالى نتجنب ضياع حقوق الخزانة العامة بسبب تمسك الممول بتقادم دين الضريبة .

(١) سعد حمزة، توجيه واستثمار رؤوس الأموال في مصر، رسالة ماجستير، مرجع سابق، ص١١.

المطلب الثالث

مقترح لخطوات تطبيق استراتيجية التحول الرقمي على النظام الضريبى ودعم الشمول المالى

يلزم إتباع مجموعة من الإجراءات للتحول من النظام الورقى (الملفات الضريبية) إلى التحول الرقمى :

أولا: يتم تفريغ الملفات الضريبية من خلال مأمور الضرائب المختص على أجهزة الحاسب الآلى بمساعدة شعبة الحاسب الآلى بالمأمورية المختصة وذلك بتصميم برامج إلكترونية تشمل كل بيانات الممول ، وحتى تتحقق العدالة الضريبية [1] يجب أن يتم تفريغ كل ما تشمله الملفات الضريبة الخاصة بالممول بدء من مرحلة التسجيل الضريبى مرورا بالفحص الضريبى وانتهاء بالحجز والتحصيل ، ومن أهم هذه البيانات :

بطاقة الرقم القومى / جواز السفر .

البطاقة الضريبية (لشركات الأموال / لشركات الأشخاص / الأشخاص الطبيعيين).

إذا كان الكيان القانونى للمنشأة شركة يجب أن يشمل التصميم عقد شركات الأشخاص أو قرار التأسيس للمنشآت الأخرى .

(١) يستعمل الفقه المالى استخدام تعبير " العدالة الضريبية " للتعبير عن العدالة الاجتماعية في المجال الضريبي وتعرف الأخيرة بأنها الهدف العام والغاية التى يجب أن تقوم عليها الضريبة في جميع مراحلها ابتداءً من إعداد مشروع قانونها حتى إصداره، ومروراً بمراحل تحديد وعائها وإجراءات ربطها حتى تحصيلها، وذلك من خلال التأكيد على حق الممولين فى توزيع أعبائهم الضريبية بقدر يتناسب مع قدرة كل منهم فى تحمل تلك الأعباء، ويتناسب ذلك الهدف العام طردياً مع إقدام الأفراد على دفع الضريبة اختياراً، وعكسياً مع زيادة حالات التهرب منها. د. أحمد عبد الحسيب السنتريسي، نوعية الرقابة على دستورية القوانين الضريبية وأثرها فى تحقيق العدالة الاجتماعية ، بحث مقدم إلى مؤتمر كلية الحقوق جامعة طنطا فى الفترة من ٧ – ٨ /٤/ ٢٠١٤بعنوان "دور القانون في تحقيق أمن واستقرار المجتمع" ، ص ٧.

السجل التجاري.

عقد الإيجار / التمليك .

البطاقة الاستيرادية/ المصدرين .

توكيل من صاحب الشأن حال وجود وكيل .

إثبات القيد في النقابة ، رقم قيد مزاولة المهنة، وذلك بالنسبة لمقدمى الخدمات المهنية والاستشارية .

الفاتورة الإلكترونية أو الإيصال الإلكتروني والتى تم ذكرها في المادة (٤٢) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ بالإضافة إلى البيانات المنصوص عليها في المادة (٣٧) من قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ وهى :

كود السلعة أو الخدمة مشمول الفاتورة طبقًا لنظام التكويد الموحد الذي يصدر بتحديده قرار من رئيس المصلحة .

تسجيل سعر الصرف بأسعار البنك المركزي عند إصدار فاتورة بعملة أجنبية .

تحديد المشتري (شركة – شخص – أجنبي –...) عند إصدار الفاتورة.

تسجيل كود نشاط الشركة وكود الفرع مصدر الفاتورة.

الرقم القومى للمشتري أو رقم جواز السفر للأجانب في حالة كونه شخصًا غير مسجل إذا تجاوزت قيمة الفاتورة مبلغًا يصدر بتحديده قرار من رئيس المصلحة .

ويجب أن تشمل بيانات الإيصال المهني الآتي :

اسم مؤدى الخدمة ورقم التسجيل الضريبي .

الرقم القومى لمؤدى الخدمة .

عنوان المركز الرئيسي الفرع .

رقم القيد في النقابة .

اسم المستفيد ، ورقمه القومى .

تاريخ تقديم الخدمة .

نوع الخدمة المؤداة.

القيمة المستحقة .

ضريبة الجدول المستحقة .

رقم كود الخدمة .

ثانيا: تحفيزا للممول الملتزم بسداد الضريبة المستحقة بنظام الدفع الإلكترونى يجب على مصلحة الضرائب المصرية تقرير حافز للسداد بشكل إلكترونى بنسبة معينة من الضريبة المستحقة ، ولا يمنح هذا الحافز للممول الذى لا يلتزم بهذا السداد سواء كان ذلك فى المأموريات المختصة أو الإدارات الضريبية المختلفة بما فيها مكافحة التهرب الضريبى ولجان الطعن واللجان الداخلية وغيرها من الإدارات الضريبية المختلفة .

ثالثا: عمل دورات تدريبية للممولين والمحاسبين والمحامين لتطبيق استراتيجية التحول الرقمي على النظام الضريبى ، من خلال خبراء الضرائب من مأمورى الحاسب الآلى والمتخصصين في نظام التحول الرقمى ويتطلب ذلك إعداد خطة لتطوير الكفاءات والقدرات البشرية داخل مصلحة الضرائب المصرية وتنميتها، ويكون ذلك بخلق كفاءات وقدرات جديدة ذات خبرة عالية للتعامل مع الوسائل التكنولوجية المتطورة ، وقد أشارت وزارة الاتصالات للتنمية الإدارية والتحول الرقمي إلي أن نقص الكوادر البشرية المدربة خطر يهدد التحول الرقمي في مصر[١] .

رابعا: توعية الممولين والمحاسبين والمحامين بأهمية تطبيق نظام الدفع الإلكترونى ودوره فى دعم الشمول المالى .

---

(١) د. نجلاء صبحى خالد علام ، تكنولوجيا التحول الرقمي وتنافسية الخدمات المصرفية الإلكترونية في مصر إقليميا وعالميا ، مرجع سابق ، القاهرة ، ص٥٥ .

خامسا: تزويد مأموريات الضرائب بأحدث أجهزة الحاسب الآلى لمواكبة المستجدات التقنية وللاستفادة من تكنولوجيا المعلومات في زيادة قدرات العاملين بمصلحة الضرائب ، ولذلك يجب تطوير شعبة الحاسب الآلى بالمأموريات الضريبية وذلك بتزويد المأموريات بأجهزة الحاسب الآلى وتطوير الشبكات وتدريب مأمورى شعبة الحاسب الآلى على كل ماهو جديد في التعامل مع شبكات الحاسب الآلى بالمأموريات الضريبية والإدارات الضريبية لمواكبة كل ماهو جديد في التقنية الضريبية ، كما يجب توافر إدارة ضريبية تتسم بالكفاءة في كيفية تطبيق التشريعات الضريبية والتعامل مع الممولين، وذلك لأن الإصلاح الضريبي ليس عملاً مستقلا ومنفصلاً عن المناخ العام والبيئة المطبق بها، لذلك فإن النظر إلى الإدارة الضريبية والممولين تتطلب فلسفة جديدة في العمل وذلك في جميع مراحل التنفيذ الضريبي .

وتجدر الإشارة إلى أن وزارة المالية قامت بتخصيص مبلغ ٧,٨ مليار جنيه بموازنة العام المالى ٢٠٢٠/٢٠١٩ لتحديث البنية المعلوماتية ومقومات التحول الرقمى وفى عام ٢٠٢٠ توسعت الدول في التحول الرقمى في المجالات المالية حيث توظف الشركات الناشئة في مجال تكنولوجيا المعلومات المالية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا حوالى ١,٦٠٠ مليون موظف ويتم عمل بروتوكولات تعاون بين هذه الشركات ومؤسسات الدول لتطبيق الرقمنة على كافة المجالات سواء كانت تجارة إلكترونية أو الخدمات بكافة أشكالها وتعتبر الإمارات من أكثر الدول تطبيقا لتكنولوجيا المعلومات المالية كما تعتبر مصر والأردن ولبنان من أكثر الدول تطلعا لتطبيق الرقمنة على كافة المؤسسات [١] ومما يؤكد هذا الأمر فى مصر قيام مصلحة الضرائب المصرية بالتحول نحو تطبيق التسجيل إلكترونيًا طبقًا للنظم الإلكترونية وسداد الضريبة المستحقة من خلال البوابة الإلكترونية للمصلحة أو من خلال أي قناة إلكترونية أخرى يحددها وزير المالية ، على أن يقوم صاحب العمل بالتسجيل والحصول على كلمة المرور السرية ، ويكون صاحب العمل مسئولاً عما يقدمه مسئولية كاملة ، ويجب أن يقدم صاحب العمل ما يفيد سداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار المنصوص عليه في

(١) د. نجلاء صبحى خالد علام ، تكنولوجيا التحول الرقمي وتنافسية الخدمات المصرفية الإلكترونية في مصر إقليميا وعالميا ، المرجع السابق ، ص ٢٠ .

قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١، بإحدى وسائل الدفع المقررة وفي المواعيد القانونية .

سادسا: على الرغم من أن الإيجابيات الخاصة بقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته ، إلا أنه يؤخذ عليه أنه بالنسبة للإقرار الضريبي الذي يقدمه الممول سنويًا عن تعاملاته خلال السنة السابقة في مواعيد محددة قانونًا وهو عبارة عن عدد من الأوراق قد تصل إلى ١٤ ورقة ويتسلمه الممول مجانًا دون دفع تكلفة طباعته، ولذلك كان يكفي أن يختصر هذا الإقرار حتى لا يكلف الخزانة العامة للدولة أموال طائلة كما أنه في نهاية فترة الإقرارات الضريبة نجد أن الكثير من هذه الإقرارات يتم تكهينها وعدم الاستفادة منها. فلماذا هذا التبذير في طباعة هذه الأوراق دون أن يتحمل الممول عبء هذه الطباعة؟ وحسنا فعل المشرع الضريبى عندما قرر تقديم الإقرار الضريبى بالطريقة الإلكترونية حيث تضمنت المادة (٣٠) من قرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ على الآتى " يقدم الإقرار المنصوص عليه في البند (أ) من المادة (٣١) من القانون على النموذجين رقمي (١٠ ، ١١١ تكليف عكسي) خلال الشهر التالى لانتهاء كل فترة ضريبية ، مقترنًا بسداد الضريبة وضريبة الجدول أو إحداهما – بحسب الأحوال – وذلك بإحدى وسائل الدفع غير النقدي المقررة قانونًا ويلتزم المكلف بتقديم بيانات الفواتير الضريبية الخاصة بالمبيعات والمشتريات خلال الفترة الضريبية رفق الإقرار الإلكتروني المقدم منه عبر البوابة الإلكترونية للمصلحة ، ولا يحتج بالإقرار الإلكتروني غير المصحوب بتلك البيانات .

سابعا: يؤخذ على قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ نظام الفحص بالعينة، حيث ثبت من خلال التنفيذ أن هذا الأسلوب يؤدي إلى انتشار ظاهرة التهرب الضريبي نظرًا لتدني الوعي الضريبي، وذلك لأن نظام الفحص بالعينة هو عبارة عن اختيار بعض الملفات الضريبية من قبل الإدارة المركزية للفحص بشأن سنوات ضريبية معينة والتي قدمت الإقرار الضريبي في الميعاد القانوني وإرسالها إلى المأموريات المختصة لفحصها، وأثبت الواقع العملي في فحص هذه الملفات بالمأموريات أن هذه الملفات ليست كلها ذات أهمية، فقد تشتمل العينة على ملفات متوقفة أو محاسبة سنوات الفحص الواقعة بالعينة بالاستبعاد لعدم تحقق الواقعة المنشئة للضريبة في هذه السنة الضريبية محل الفحص بالعينة.

مثال ذلك، ممول نشاطه استيراد أو ثروت عقارية، بداية نشاطه ٢٠١٥/١/١، هذا الممول لم يختار بالعينة إلا عن عام ٢٠٢٠، على الرغم من أنه في السنوات الضريبية ٢٠١٥ حتى ٢٠١٩ حقق أرباح عالية وممارسة للنشاط، ولم يذكر رسائل استيرادية كثيرة أو تصرفات عقارية تمت في هذه السنوات ولكن لم تدرج هذه السنوات بالعينة وإنما تم اختيار السنة الضريبية ٢٠٢٠ للفحص بالعينة ، وصادفت هذه السنة الضريبية عدم وجود رسائل استيرادية أو تصرفات عقارية، ففي هذه الحالة فإن مأمور الضرائب سوف يحاسب هذه السنة الضريبية ٢٠٢٠ بالاستبعاد لعدم تحقق الواقعة المنشئة للضريبة، وبالطبع فإن السنوات السابقة على ٢٠٢٠ لا يتم محاسبتها لأنه طبقًا للقانون لم تندرج بالعينة وقدم الممول الإقرار الضريبي عنها في الميعاد القانوني، على الرغم من أن الممول لم يدرج تصرفات عقارية أو رسائل استيرادية في إقراره، ومن ثم فإن مأمور الضرائب لم يتطرق لفحص هذه السنوات طبقًا للقانون، وبهذا الاستبعاد تضيع حقوق الخزانة العامة، وإذا كانت فلسفة القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ تعطي الثقة للممول بأن يقدم إقراره الضريبي بحرية دون تدخل من الإدارة الضريبية، نرد عليه بأن الثقة التي أعطاها المشرع الضريبي للممولين في تقديم إقراراتهم الضريبية تحتاج إلى ممولين على درجة عالية من الوعي الضريبي حتى تظهر آثار تطبيق هذا القانون ومن ثم فإننا لو تمسكنا بأسلوب الفحص بالعينة لأثر ذلك بالسلب على حجم الإيرادات العامة مستقبلا، وبالتالي يحدث نقصان في المتحصلات الضريبية ويحدث عجز في ميزان المدفوعات وحل هذه المشكلة يتمثل في تطبيق منظومة الفحص الشامل لكل الممولين من خلال تطبيق منظومة الدفع الإلكترونى على كل سنة ضريبة بصفة مستقلة عن الأخرى وبالتالى يتم سداد الضريبة المستحقة عن كل السنوات الضريبية وبالتبعية تحدث زيادة في قيمة المتحصلات ويحدث فائض في ميزان المدفوعات وهو ما يوثر بالإيجاب على التنمية الاقتصادية .

ثامنا: بالنسبة لقضايا التهرب الضريبى التى وصلت أكثر من ٢٠ ألف قضية وفى هذا عبء على كاهل القضاء فنقترح أنه يجب إتباع سياسة ضريبية تساعد الدولة على التخلص من هذا الكم الهائل من هذه القضايا وحل هذه المشكلة عن طريق تطبيق منظومة التحول الرقمى من خلال تطبيق منظومة الدفع الإلكترونى ويترتب على ذلك حصر المجتمع الضريبى والحد من حالات التهرب الضريبى .

بناءً على ما سبق، فإنه لنجاح النظام الضريبي المصري في ظل سياسة التحول الرقمى ودعم الشمول المالى لابد من وجود الضوابط التالية:

يجب توافر إدارة ضريبية تتسم بالكفاءة في كيفية تطبيق التشريعات الضريبية والتعامل مع الممولين، وذلك لأن الإصلاح الضريبي ليس عملاً مستقلا ومنفصلاً عن المناخ العام والبيئة المطبق بها، لذلك فإن النظر إلى الإدارة الضريبية والممولين تتطلب فلسفة جديدة في العمل وذلك بتطبيق منظومة التحول الرقمى على جميع مراحل التنفيذ الضريبي بدء من التسجيل الضريبى مرورا بالفحص الضريبى وتحديد الضريبة المستحقة ثم مرحلة الحجز والتنفيذ الجبرى.

يجب إقامة جسور الثقة بين الممولين والإدارة الضريبية وذلك عن طريق تعاون الإدارة الضريبية مع المحاسبيين والمراجعين لتطبيق منظمة التحول الرقمى ودعم الشمول المالى بما يحقق الأهداف الاستراتيجية للدولة من خلال عمل لقاءات ودورات تدريبية مع نقابة التجاريين حيث أنهم شركاء فى تحمل هذه المسئولية ، ومن صور عدم تعاون الممول أو من ينوب عنه مع الإدارة الضريبية عدم تقديم المستندات والإفصاح عنها للإدارة الضريبية مثل الرسائل الجمركية فى نشاط الاستيراد والتصدير، وأيضا عدم توافر اكتمال بيانات الخصم والإضافة او توافر البيانات على شبكة الجمارك ، وبتطبيق منظومة التحول الرقمى على كافة الوزارات والمصالح الحكومية تكون هذه المستندات متوافرة بالكامل للإدارة الضريبة من خلال الربط بين شبكات المعلومات لجهات التعامل المختصة مما ييسر على مأمور الضرائب المختص القيام بالفحص الضريبى وحساب الضريبة المستحقة على الممول شاملا كافة إيرادات الممول .

التدخل التشريعي المستمر وكثرة اللوائح وتعقدها عن طريق إصدار لوائح وتعليمات تنفيذية للفحص وإلغاء تعليمات عقب صدور القانون، فضلا عن أن بعض التعليمات التنفيذية قد تكون غير شاملة لكل الأنشطة وكل ذلك يجعل الإدارة الضريبية والممولين في حالة من عدم الاستقرار والتأويل وعدم وجود قواعد موحدة للمحاسبة الضريبية؛ لأن التشريعات الضريبية غير واضحة ومحددة هذه الفجوة الضريبية من شأنها أن تجعل التشريع الضريبي في اتجاه والإدارة الضريبية في اتجاه آخر والممولين في اتجاه ثالث، حيث إن عدم استقرار السياسات الضريبية ليس في صالح المستثمر، وذلك لأن سن التشريعات الضريبية وإلغائها بين وقت

وآخر يسبب زعزعة واضطرابات للمستثمر وبالتالي يشعر بعدم الاستقرار ويتجه إلى تحويل استثماراته إلى دورٍ أخرى أكثر استقرارًا وأمانًا لرأسماله، وكل ذلك يعود على الاقتصاد القومي بالسلب .

يجب أن تكون الضريبة عادلة، أي النظر إلى كافة الإيرادات من كافة مصادرها ويؤخذ في الاعتبار ما يتحمله (الممول) من تكاليف والتزامات سواء أكانت أعباء عائلية أم مصاريف إدارية، وفي هذا الأمر يجب التنويه إلى أن القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ قد ألغى الأعباء العائلية للممول حسب حالته الاجتماعية (متزوج ويعول، متزوج، أعزب) والذي كان مقررًا في التشريع الضريبي الملغي رقم ١٨٧ لسنة ١٩٩٣، وعلى الرغم من أن استحداث التشريع الجديد ٩١ لسنة ٢٠٠٥ للشريحة غير الخاضعة ومقدارها ١٥٠٠٠ جنيه، وقصرها على الأشخاص الطبيعيين، هذه التفرقة وإن كان لها ما يبررها إلا إنها لا تتسم مع قاعدة العدالة الضريبية بين الممولين، ولذلك كان يجب إعادة صياغة التشريعات الضريبية بما يبعث بدرجة كبيرة باليقين والملائمة وتحقيق العدالة والمساواة في تقرير الأعباء العائلية، ولكن هذا الحد من الشريحة غير الخاضعة للضريبة لا يتناسب مع ارتفاع النفقات المعيشة وزيادة معدلات التضخم ، ولذلك كان يجب إعادة صياغة التشريعات الضريبية بما يبعث بدرجة كبيرة باليقين والملائمة وتحقيق العدالة والمساواة في تقرير الأعباء العائلية، ولذلك نوصى برفع حد الإعفاء الشخصي للمرتبات إلى ١٥٠٠٠ جنيه بدلا من تسعة آلاف جنيه المقررة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وزيادة مبلغ الشريحة غير الخاضعة سنويا لتصل إلى ٢٠٠٠٠ جنيه سنويا للفرد بدلا من ١٥٠٠٠ألف جنيه المقررة بقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥.

الخاتمة

تناولنا موضوع أثر التحول الرقمى على النظام الضريبى ودعم الشمول المالى (دراسة تحليلية فى ظل قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠) في ثلاثة مباحث تحدثنا في المبحث الأول عن ماهية التحول الرقمى ، ثم انتقلنا للحديث عن رقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الاقتصاد الوطني وخصصنا المبحث الثاني للحديث عنه ، وتم تقسيمه إلى مطلبين تحدثنا في المطلب الأول منه عن ماهية النظام الضريبي، أما في المطلب الثانى تحدثنا فيه عن دور النظام الضريبى فى تحقيق أهداف السياسة المالية فى ظل التحول الرقمى ودعم الشمول المالى.

وأخيرا تحدثنا فى المبحث الثالث عن رقمنة النظام الضريبي ودوره في دعم الشمول المالى وتم تقسيمه إلى ثلاثة مطالب تحدثنا فى المطلب الأول عن ماهية الشمول المالى أما المطلب الثانى فتم تخصيصه للحديث عن الآثار المترتبة على الدفع الإلكترونى للضريبة فى دعم الشمول المالى والحفاظ على حقوق الأشخاص الاقتصادية وتم تقسيمه إلى فرعين تحدثنا في الفرع الأول عن المقصود بالدفع الإلكترونى وتحدثنا في الفرع الثانى منه عن الآثار المترتبة على الدفع الإلكترونى للضريبة أما المطلب الثالث فتحدثنا فيه عن مقترح لخطوات تطبيق استراتيجية التحول الرقمي على النظام الضريبى ودعم الشمول المالى .

وبعد هذا العرض لموضوع البحث توصلنا إلى مجموعة من النتائج والتوصيات وذلك على النحو التالى:

أولا: النتائج

من خلال ما تم عرضه من خطة وموضوع البحث توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج وهى :

غياب الحافز على تشجيع الممولين على سداد الضريبة المستحقة من خلال الدفع الإلكترونى

عدم وجود شبكة معلوات بين بين جميع إدارات قطاع مكافحة التهرب الضريبى لتطبيق النصوص القانونية المتعلقة بتشديد العقوبة على المتهرب من الضريبة وخاصة فى حالة العود.

غياب الوعى التثقيفى للمستهلكين بشأن التعامل بالفاتورة الإلكترونية وإغفال مشاركة المحاميين والمحاسبين بصفتهم وكلاء للممولين فى دعم الدولة فى تطبيق منظومة التحول الرقمى.

يوجد إلى جانب التشريع الضريبى المصرى الأساسى ، تشريعات أخرى تنظيم الاستثمار وهى التشريعات الاستثمارية والتشريع الذى ينظم تعمير المناطق الصحراوية، والتشريع الذى ينظم المنشآت السياحية، فعدم التنسيق بين هذه التشريعات وعدم وضوحها أدى إلى وجود ثغرات قانونية وتداخل الاختصاصات بين مصلحة الضرائب وهيئة الاستثمار وهيئة المجتمعات العمرانية ووزارة السياحة، وبالتالى أصبح المستثمر قلق لأن يقع فى نزاع مع مصلحة الضرائب بسبب هذا التأويل والتداخل بين التشريعات المختلفة .

يؤخذ على قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ نظام الفحص بالعينة، حيث ثبت من خلال التنفيذ أن هذا الأسلوب يؤدي إلى انتشار ظاهرة التهرب الضريبي نظرًا لتدني الوعي الضريبي، وذلك لأن نظام الفحص بالعينة هو عبارة عن اختيار بعض الملفات الضريبية من قبل الإدارة المركزية للفحص بشأن سنوات ضريبية معينة والتي قدمت الإقرار الضريبي في الميعاد القانوني وإرسالها إلى المأموريات المختصة لفحصها، وأثبت الواقع العملي في فحص هذه الملفات بالمأموريات أن هذه الملفات ليست كلها ذات أهمية، فقد تشتمل العينة على ملفات متوقفة أو محاسبة سنوات الفحص الواقعة بالعينة بالاستبعاد لعدم تحقق الواقعة المنشئة للضريبة في هذه السنة الضريبية محل الفحص بالعينة.

عدم مواكبة شعبة الحاسب الآلى بالمأموريات الضريبية للتقنية الحديثة وللتكنولوجيا الرقمية .

زيادة نسبة التهرب الضريبى وبالتبعية زيادة قضايا التهرب الضريبى المنظورة أمام القضاء .

طول وتعقد إجراءات الفحص الضريبى والربط والتحصيل يجعل المستثمر يفقد الثقة بالإدارة الضريبية، وذلك على الرغم من أن مصلحة الضرائب المصرية تعتمد على قيم المصداقية والأمانة وخلق ثقافة الالتزام الطوعى لدى ممولى الضرائب وتحسين مستوى الخدمات المقدمة للممولين من خلال عاملين على درجة عالية من الاحتراف المهنى وتقديم خدمات متميزة للممولين، فالممول لا يهمه صدق النوايا ولكن الذى يهمه التطبيق العملى لهذه النوايا فى صورة مظاهر خارجية تيسرعليه أن يؤدى التزاماته الضريبية ويدفع الضريبية بشكل يتسم بالبساطة واليسر.

التدخل التشريعي المستمر وكثرة اللوائح وتعقدها عن طريق إصدار لوائح وتعليمات تنفيذية للفحص وإلغاء تعليمات عقب صدور القانون، فضلا عن أن بعض التعليمات التنفيذية قد تكون غير شاملة لكل الأنشطة وكل ذلك يجعل الإدارة الضريبية والممولين في حالة من عدم الاستقرار.

يؤخذ على قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ المساواة في المعاملة الضريبية بين الممولين بالنسبة للأعباء العائلية والحالة الاجتماعية لهم دون تفرقة بين المتزوج والأعزب والذي كان مقررًا في ظل القانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ والمعدل بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ والتشريعات السابقة عليه التي تم إلغائها بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وربما كان هدف ذلك هو المساواة والتبسيط ولكن هذا التوحيد لا يتفق مع الواقع العملي، حيث إنه يقينًا تختلف الأعباء المالية للمتزوج عن الأعزب، وهذا فيه إهدار لمبدأ شخصية الضريبة حيث تراعى ظروف كل ممول على حدة من حيث الأعباء العائلية والمقدرة التكليفية له كما يجب أن تكون الضريبة عادلة .

غياب الوعى لدى أبناء القرى والنجوع عن كيفية تطبيق منظومة الدفع الإلكترونى وسداد الضريبة المستحقة عن الأنشطة المختلفة .

ثانيا: التوصيات

من خلال ما تم التوصل إليه من النتائج السابقة وفى ضوء ما تم عرضه فى البحث يوصى الباحث بالآتى:

تشجيع الممولين على التعامل مع البنوك من خلال تقديم حافز للسداد بخصم نسبة معينة من المبلغ المستحق للضريبة فى حالة السداد عن طريق الدفع الإلكترونى كما يجب إنشاء مواقع إلكترونية لتعليم وتدريب الممولين بمراكز التدريب الضريبى عن كيفية تطبيق نظام الفاتورة الإلكترونية والدفع الإلكترونى .

يجب أن يتزامن الإستقرار المالى مع وجود الشمول المالى من خلال عمل شبكة معلوات للربط الإلكترونى بين جميع إدارات قطاع مكافحة التهرب الضريبى لتطبيق النصوص القانونية الخاصة بالعود فى إرتكاب جريمة التهرب الضريبى لتشديد العقوبة على الممول المتهرب من الضريبة كما يجب إدماج

القطاع غير الرسمى فى نظام الشمول المالى من خلال معالجة أسبابة وأهمها تقديم حافز ضريبى للممول الذى يلتزم طواعية بسداد الضريبة المستحقة على الأنشطة غير الرسمية .

يجب تثقيف المستهلكين ماليا من خلال عمل برامج توعية من قبل الجعيات الإستهلاكية عن أهمية التعامل بالفاتورة الإلكترونية والإلتزام بالسداد عن طريق الدفع الإلكترونى ودوره فى دعم الشمول المالى كما يجب إقامة جسور الثقة بين الممولين والإدارة الضريبية وذلك عن طريق تعاون الإدارة الضريبية مع المحاسبيين والمراجعين لتطبيق منظمة التحول الرقمى ودعم الشمول المالى بما يحقق الأهداف الاستراتيجية للدولة من خلال عمل لقاءات ودورات تدريبية مع نقابة التجاريين حيث أنهم شركاء فى تحمل هذه المسئولية لتفعيل نصوص مواد قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ٢٨٦ لسنة٢٠٢١ والخاصة بالفاتورة الإلكترونية والدفع الإلكترونى ، ومن صور عدم تعاون الممول أو من ينوب عنه مع الإدارة الضريبية عدم تقديم المستندات والإفصاح عنها للإدارة الضريبية مثل الرسائل الجمركية فى نشاط الاستيراد والتصدير، وأيضا عدم توافر اكتمال بيانات الخصم والإضافة او توافر البيانات على شبكة

الجمارك ، وبتطبيق منظومة التحول الرقمى على كافة الوزارات والمصالح الحكومية تكون هذه المستندات متوافرة بالكامل للإدارة الضريبة من خلال الربط بين شبكات المعلومات لجهات التعامل المختصة مما ييسر على مأمور الضرائب المختص القيام بالفحص الضريبى وحساب الضريبة المستحقة على الممول شاملا كافة إيرادات الممول.

يجب التنسيق بين التشريعات الضريبية والتشريعات الأخرى ، وتشجيع الإستثمار من خلال دعم نظام الشباك الواحد وتوفير البيانات والمعلومات عن الموردين المحليين والدوليين للمنتجات ، حيث يوجد إلى جانب التشريع الضريبى المصرى الأساس، تشريعات أخرى تنظيم الاستثمار وهى التشريعات الاستثمارية والتشريع الذى ينظم تعمير المناطق الصحراوية، والتشريع الذى ينظم المنشآت السياحية، فعدم التنسيق بين هذه التشريعات وعدم وضوحها أدى إلى وجود ثغرات قانونية وتداخل الاختصاصات بين مصلحة الضرائب وهيئة الاستثمار وهيئة المجتمعات العمرانية ووزارة السياحة، وبالتالى أصبح المستثمر قلق لأن يقع فى نزاع مع مصلحة الضرائب بسبب هذا التأويل والتداخل بين التشريعات المختلفة ولذلك يجب أن يتميز التشريع الضريبي بالوضوح والبساطة والبعد عن التأويل وتحقيق العدالة الضريبية، حيث إن المستثمر لا يحتاج إلى إعفاءات ضريبية بقدر ما يحتاج إلى قدر من الثقة في النظام الضريبي والاستقرار السياسي يضمن له الخدمات التي تم سداد الضريبة من أجلها كما يجب إعادة النظر في التشريع الضريبي بما يتواكب مع الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة في الدولة والمناخ العام السائد في البلاد من تحقيق التنمية على كافة قطاعات الدولة وبما يتواكب مع الثورة الرقمية كما يجب إنشاء برامج تكنولوجية للمستثمر الأجنبى للتيسير عليه عند قيامه بتقديم الإقرار الضريبى وسداد الضريبة المستحقة وتوجيهها نحو قطاعات ذات الأولوية فى الإستثمار والتى تساهم فى زيادة التدفقات النقدية والوصول للتنمية الإقتصادية المستدامة وتحقيق رؤية مصر الإستراتيجية ٢٠٣٠.

يجب على مأموريات الضرائب المختصة تطبيق منظومة الفحص الشامل لكل الممولين وإلغاء نظام الفحص بالعينة المقرر في ظل قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، حيث ثبت من خلال التنفيذ أن هذا الأسلوب يؤدي إلى انتشار ظاهرة التهرب الضريبي نظرًا لتدني الوعي الضريبي، وذلك لأن نظام الفحص بالعينة هو عبارة عن اختيار بعض الملفات الضريبية من قبل الإدارة المركزية للفحص بشأن سنوات ضريبية معينة والتي

قدمت الإقرار الضريبي في الميعاد القانوني وإرسالها إلى المأموريات المختصة لفحصها، وأثبت الواقع العملي في فحص هذه الملفات بالمأموريات أن هذه الملفات ليست كلها ذات أهمية، فقد تشتمل العينة على ملفات متوقفة أو محاسبة سنوات الفحص الواقعة بالعينة بالاستبعاد لعدم تحقق الواقعة المنشئة للضريبة في هذه السنة الضريبية محل الفحص بالعينة. وحل هذه المشكلة يتمثل في تطبيق منظومة الفحص الشامل لكل الممولين من خلال تطبيق منظومة الدفع الإلكترونى على كل سنة ضريبة بصفة مستقلة عن الأخرى وبالتالى يتم سداد الضريبة المستحقة عن كل السنوات الضريبية وبالتبعية تحدث زيادة في قيمة المتحصلات ويحدث فائض في ميزان المدفوعات وهو ما يوثر بالإيجاب على التنمية الاقتصادية .

يجب تطوير شعبة الحاسب الآلى بالمأموريات الضريبية وذلك بتزويد المأموريات بأجهزة الحاسب الآلى وتطوير الشبكات وتدريب مأمورى شعبة الحاسب الآلى على كل ما هو جديد في التعامل مع شبكات الحاسب الآلى بالمأموريات الضريبية والإدارات الضريبية لمواكبة كل ما يستجد في التقنية الضريبية ، كما يجب توافر إدارة ضريبية تتسم بالكفاءة في كيفية تطبيق التشريعات الضريبية والتعامل مع الممولين، وذلك لأن الإصلاح الضريبي ليس عملاً مستقلا ومنفصلاً عن المناخ العام والبيئة المطبق بها، لذلك فإن النظر إلى الإدارة الضريبية والممولين تتطلب فلسفة جديدة في العمل وذلك في جميع مراحل التنفيذ الضريبي .

يجب إتباع سياسة ضريبية تساهم في تقليص حجم التهرب الضريبى وتساعد الدولة على التخلص من هذا الكم الهائل من هذه القضايا وتطبيق آلية التحول الرقمى من خلال تطبيق منظومة الدفع الإلكترونى وربط الشبكات الإلكترونية لمصلحة الضرائب المصرية كما يجب إدماج الاقتصاد غير الرسمى في الدولة كل ذلك يساهم في حصر المجتمع الضريبى والحد من حالات التهرب الضريبى .

يجب تطبيق منظومة التحول الرقمى على كافة الإجراءات الضريبية بدء من الحصر الضريبى ويتم من خلال التسجيل الضريبى إلكترونيًا طبقًا للنظم الإلكترونية مرورا بالفحص الضريبى وتحديد الضريبة المستحقة وسداد الضريبية المستحقة من خلال الدفع الإلكترونى فإذا ما اتبعت هذه المنظومة تقضى على الإجراءات الضريبية المعقدة والتى تستهلك الوقت والمال .

يجب على الإدارة الضريبية أن تحقق الاستقرار فى إصدار اللوائح والتعليمات التنفيذية حيث أن التدخل التشريعي المستمر وكثرة اللوائح وتعقدها عن طريق إصدار لوائح وتعليمات تنفيذية للفحص وإلغاء تعليمات عقب صدور القانون، فضلا عن أن بعض التعليمات التنفيذية قد تكون غير شاملة لكل الأنشطة وكل ذلك يجعل الإدارة الضريبية والممولين في حالة من عدم الاستقرار والتأويل وعدم وجود قواعد موحدة للمحاسبة الضريبية؛ لأن التشريعات الضريبية غير واضحة ومحددة هذه الفجوة الضريبية من شأنها أن تجعل التشريع الضريبي في اتجاه والإدارة الضريبية في اتجاه آخر والممولين في اتجاه ثالث، حيث إن عدم استقرار السياسات الضريبية ليس في صالح المستثمر، وذلك لأن سن التشريعات الضريبية وإلغائها بين وقت وآخر يسبب زعزعة واضطرابات للمستثمر وبالتالي يشعر بعدم الاستقرار ويتجه إلى تحويل استثماراته إلى دورٍ أخرى أكثر استقرارًا وأمانًا لرأسماله، وكل ذلك يعود على الاقتصاد القومي بالسلب .

يجب تحقيق العدالة الضريبية من خلال تعديل قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ من خلال التفرقة في المعاملة الضريبية بين الممولين حسب الأعباء العائلية والحالة الاجتماعية حيث تضمن قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ المساواة في المعاملة الضريبية بين الممولين بالنسبة للأعباء العائلية والحالة الاجتماعية لهم دون تفرقة بين المتزوج والأعزب والذي كان مقررًا في ظل القانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ والمعدل بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ والتشريعات السابقة عليه التي تم إلغائها بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وربما كان هدف ذلك هو المساواة والتبسيط ولكن هذا التوحيد لا يتفق مع الواقع العملي، حيث إنه يقينًا تختلف الأعباء المالية للمتزوج عن الأعزب، وهذا فيه إهدار لمبدأ شخصية الضريبة حيث تراعى ظروف كل ممول على حدة من حيث الأعباء العائلية والمقدرة التكليفية له كما يجب أن تكون الضريبة عادلة، أي النظر إلى كافة الإيرادات من كافة مصادرها ويؤخذ في الاعتبار ما يتحمله (الممول) من تكاليف والتزامات سواء أكانت أعباء عائلية أم مصاريف إدارية، وفي هذا الأمر يجب التنويه إلى أن القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ قد ألغى الأعباء العائلية للممول حسب حالته الاجتماعية (متزوج ويعول، متزوج، أعزب) والذي كان مقررًا في التشريع الضريبي الملغي رقم ١٨٧ لسنة ١٩٩٣، وعلى الرغم من أن استحداث القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ للشريحة غير الخاضعة ومقدارها ١٥٠٠٠ جنيه،

وقصرها على الأشخاص الطبيعيين، هذه التفرقة وإن كان لها ما يبررها إلا إنها لا تتسم مع قاعدة العدالة الضريبية بين الممولين، ولكن هذا الحد من الشريحة غير الخاضعة للضريبة لا يتناسب مع ارتفاع النفقات المعيشة وزيادة معدلات التضخم ، ولذلك كان يجب إعادة صياغة التشريعات الضريبية بما يبعث بدرجة كبيرة باليقين والملائمة وتحقيق العدالة والمساواة في تقرير الأعباء العائلية، ولذلك نوصى برفع حد الإعفاء الشخصي للمرتبات إلى ١٥٠٠٠ جنيه بدلا من تسعة آلاف جنيه المقررة بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وزيادة مبلغ الشريحة غير الخاضعة سنويا لتصل إلى ٢٠٠٠٠ جنيه سنويا للممول الفرد بدلا من ١٥٠٠٠ألف جنيه المقررة بقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥.

يجب على الإعلام ووسائل التواصل الإجتماعى المختلفة توعية الممولين من أبناء القرى والنجوع عن كيفية تطبيق منظومة الدفع الإلكترونى وذلك بالتعاون مع المصارف و تزويدها بشبكات قوية لمساعدة الممول فى تقديم الإقرار الضريبى من خلال اجهزة الحاسب الآلى والتليفونات المحمولة وغيرها من وسائل التكنولوجيا الحديثة للإقتصاد فى النفقات التى يتكبدها الممول فى سبيل تقديم الإقرار الضريبى كما يجب على الجامعات المساهمة فى توعية الممولين من المناطق الريفية والحضرية من خلال الأبحاث العلمية والمؤتمرات والندوات لتقديم كل ما هو جديد بشأن تكنولوجيا المعلومات لمواكبة الثورة الرقمية فى العالم .

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

- الكتب والدوريات) :

١. د. أحمد عبد الحسيب السنتريسي، نوعية الرقابة على دستورية القوانين الضريبية وأثرها فى تحقيق العدالة الاجتماعية ، بحث مقدم إلى مؤتمر كلية الحقوق جامعة طنطا فى الفترة من ٧ – ٨ /٤/ ٢٠١٤بعنوان "دور القانون في تحقيق أمن واستقرار المجتمع" .

٢. د. الوليد صالح عبد العزيز، دور السياسة الضريبية في تحفيز الاستثمارات في ظل التطورات العالمية المعاصرة، الطبعة الأولي، دار النهضة العربية، القاهرة، عام ٢٠٠٢.

٣. د. أيمن أحمد على عبد الغفار، الإصلاح الضريبى وأثره على الاستثمار، المؤتمر العلمى السابع، بكلية الحقوق جامعة بنها، بعنوان الأفاق القانونية والاقتصادية للاستثمار فى مصر، فى الفترة من ٢٨ إلى ٢٩ إبريل ٢٠١٣، مجلة الفكر القانونى والإقتصادى.

٤. د. أيمن أحمد على عبد الغفار، دور الإهلاك المعجل فى علاج عجز الموازنة العامة , دراسة تحليلية مقارنة وذلك فى ظل قانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥، المؤتمر العلمى السنوى الثامن عشر ، بكلية التجارة جامعة عين شمس ، بعنوان أزمة علاج الموازنة العامة للدولة وتحسين الوضع الإقتصادى , المقترحات والحلول ، فى الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ نوفمبر ٢٠١٣.

٥. د. أيمن عبد الحفيظ ، حماية بطاقات الدفع الإلكتروني ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٧ .

٦. د. طلعت أسعد عبدالحميد ، كيف تستفيد منشآت الأعمال من التسويق الرقمى ، استراتيجيات التسويق في عصر الثورة الرقمية ، روابط للنشر وتقنية المعلومات ، القاهرة ، مصر الجديدة ، الطبعة الثانية، ٢٠٢١م ١٤٤٢هـ.

٧. د. رابح رتيب بسطا، إصلاح الإدارة الضريبية ، بحث مقدم إلى المؤتمر القانونى السنوى السادس للجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع حول الإصلاح التشريعى والعدالة الناجزة ، القاهرة، ١٢-١٣ ديسمبر ٢٠٢٠.

٨. د. رشا عودة لفتة ، د. سالم عواد حسين ، آليات وسياسات مقترحة لتوسيع قاعدة انتشار الشمول المالى وصولا للخدمة المالية فى العراق ، مجلة كلية مدينة العلم الجامعة ، العراق ، المجلد الحادى عشر، العدد الأول ، سنة ٢٠١٩

٩. د. جنات السمالوطى ، الإصلاح المالى والضريبى فى مصر بين اعتبارات الكفاءة الاقتصادية ومقتضيات العمل الاجتماعى، مصر المعاصرة، العدد ٤٤٠ أكتوبر ١٩٩٥.

١٠. د. حامد عبد المجيد دراز، السياسات المالية، مركز الإسكندرية للكتاب، الطبعة الثانية، عام ٢٠٠٠م .

١١. د. حسين عبد المطلب الاسرج ، الاستثمار الاجنبي المباشر فى الدول العربية ، الواقع و الطموحات ، مجلة شؤون اجتماعية، تصدر عن جمعية الاجتماعيين ، الامارات العربية المتحدة ، العدد ٩٣، ٢٠٠٦ .

١٢. د. حسين مصيلحي، التحول الرقمي، الإطار المستقبلي لنظم وتكنولوجيا المعلومات، دار الكتب والوثائق القومية ، الطبعة الأولى ٢٠٢١م .

١٣. د. سهى المغاورى جوهرى ، التكامل التشريعى والإصلاح الإقتصادى فى ضوء القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١٩ بشأن تنظيم استخدام وسائل الدفع غير النقدى ، بحث مقدم إلى المؤتمر القانونى السنوى السادس للجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والإحصاء والتشريع حول الإصلاح التشريعى والعدالة الناجزة القاهرة ١٢-١٣ ديسمبر ٢٠٢٠.

١٤. د. شريف سامي، التحول الرقمي و الشمول المالي، المركز المصرى للدراسات الاقتصادية ،القاهرة ، اكتوبر ٢٠١٩

١٥. د. صلاح زين الدين ، تكنولوجيا المعلومات والتنمية الطريق إلى مجتمع المعرفة ومواجهة الفجوة التكنولوجية فى مصر ، طبعة خاصة بمكتبة الأسرة ، مكتبة الشروق الدولية ، ٢٠٠٨.

١٦. د. عبد الحفيظ عبد الله عيد ، آثار الحوافز الضريبية على الادخار والاستثمار، دار الثقافة العربية، القاهرة، عام ١٩٨٦ م.

١٧. د. عبد المنعم فوزى، المالية العامة والسياسة المالية، منشأة المعارف، الاسكندرية، بدون سنة نشر.

١٨. د. عبيد علي الحجازي، ود. رمضان صديق محمد ، دراسة الجدوي للمشروع ، دار الهانى للطباعة ، الطبعة الأولي ، القاهرة ، عام ١٩٩٦ م .

١٩. د. عفاف الهنينى ، تطوير نظام للحاكمية المؤسسية فى شركات المساهمة العامة الأردنية ، رسالة دكتوراه ، جامعة عمان العربية ، عمان الأردن، عام ٢٠٠٧.

٢٠. د. ماجد ابوالنجا الشرقاوى ، نحو رؤية جديدة للتعامل مع الاقتصاد غير الرسمى فى جمهورية مصر العربية ، مجلة مصر المعاصرة، يناير – أبريل ٢٠١٨ ، العدد ٥٢٩-٥٣٠، السنة مائة وتسعة ، القاهرة.

٢١. د. محمد أحمد ابراهيم الشرقاوى، مفهوم الأعمال المصرفية الإلكترونية وأهم تطبيقاتها، بحث مقدم المؤتمر الاعمال المعرفية الالكترونية بين الشريعة و القانون، دبى، ٢٠٠٣ .

٢٢. د. محمد أحمد المعداوي، المسئولية عن أفعال المنتجات الخطرة دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٢.

٢٣. د. محمد الشناوي ، جرائم الانترنت وبطاقات الائتمان والجريمة المنظمة ، دار الكتاب الحديث ، ٢٠٠٩ .

٢٤. د. محمد عباس حمدى،الاستخدام المحاسب لأسلوب تحليل الحساسية فى ترشيد القرارات الاستثمارية، رسالة ماجستير، كلية التجارة، جامعة القاهرة ،عام ١٩٨٣.

٢٥. د. محمد عمر دولية، عقد التحويل المصرفي الالكتروني، دراسة قانونية مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، مصر، ٢٠٠٦

٢٦. د. مصطفى أحمد أبو عمرو، " الالتزام بالإعلام في عقود الاستهلاك"، دراسة في القانون الفرنسي والتشريعات العربية، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية،٢٠١٠

٢٧. د. منى أبو بكر الصديق،" الالتزام بإعلام المستهلك عن المنتجات"، دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٣ .

٢٨. د. ناجي صالح الخيلي ، الجرائم المستحدثة بطرق غير مشروعة لشبكة الانترنت، دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية ، ٢٠٠٩ .

٢٩. د. نجلاء صبحى ، تكنولوجيا التحول الرقمي وتنافسية الخدمات المصرفية الإلكترونية في مصر إقليميا وعالميا ، بحث منشور بمجلة مصر المعاصرة ، أبريل ٢٠٢٠، العدد ٥٣٨ ، السنة مائة وإحدى عشرة ، القاهرة.

٣٠. د. نصحي منصور نخيل ، دور الحوافز الضريبية في تشجيع المشروعات الصناعية ، المؤتمر الضريبي الثامن "التحضيري" لمنظمة مديري ضرائب أفريقيا، مصلحة الضرائب ، وزارة المالية القاهرة ، الفترة من ١٩ – ٢٠ نوفمبر ١٩٩٦ م.

٣١. د. نيفين كمال حامد ، دور النظام الضريبى فى تحقيق أهداف السياسة المالية فى مصر ، معهد التخطيط القومى ، سلسلة مذكرات خارجية ، سبتمبر ٢٠٠٥م .

٣٢. د. هبة محمود الباز، الشمول المالى كمدخل للتعامل مع تداعيات أزمة فيروس كورونا المستجد ، سلسلة أوراق السياسات حول التداعيات المحتملة لأزمة كورونا على الإقتصاد المصرى الإصدار رقم (١٨) معهد التخطيط القومى يونيو ٢٠٢٠

٣٣. د. هشام مصطفى محمد سالم ، دور السياسة المالية فى تحقيق التنمية الاجتماعية بين النظام المالى الاسلامى والنظام المالى المعاصر ، رسالة ماجستير ، كلية الشريعة والقانون، جامعة الأزهر، القاهرة ، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م .

٣٤. د. ياسر عوض عبد الرسول، تطبيق الحوكمة على الإدارة الضريبية في مصر ، بحث منشور في مجلة مصر المعاصرة ، أبريل ٢٠١٦، العدد ٥٢٢ ، السنة مائة وسبعة ، القاهرة.

٣٥. د. ياسر فيصل أمين ، المسؤولية الجنائية عن الاستعمال غير المشروع لبطاقات الدفع الإلكترونى "دراسة تحليلية " ، مجلة مصر المعاصرة،– أبريل ٢٠١٨ ، العدد ٥٢٩–٥٣٠، السنة مائة وتسعة ، القاهرة .

٣٦. سعد حمزة، توجيه واستثمار رؤوس الأموال في مصر، رسالة ماجستير، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة ، بدون سنة نشر

٣٧. على رمضان رمضان الخضرجى ، أثر الشمول المالى على المعاملات النقدية فى النظام المصرفى المصرى "دراسة تطبيقية على البنك الزراعى المصرى " ، بحث مقدم كأحد متطلبات الحصول على درجة الماجستير المهنى فى إدارة الأعمال ، تخصص (إدارة المصارف) ، كلية التجارة جامعة طنطا، ٢٠٢١.

٣٨. محيي محمد مسعد، العلاقة القانونية بين الممول والإدارة الضريبية، دراسة تحليلية مقارنة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، الطبعة الأولي، عام ٢٠٠٠ م.

ثانيا : المراجع الأجنبية :

1- Obukhoba, anna S , mashing , vatalya, 2014, the investment climate in Russia and it`s regions A. Asian social science , sup, special issue oct , 2014

2- UNCTADHandbook of Statistics, "International Trade Services", 2019,Fact Sheet #7: Gross Domestic Product, p1,2. http://stats.unctad.org/tradeservca

3- Article 4A-103, of the uniform commercial code (UCC): "Payment order means an instruction of a sender receiving bank transmitted orally electronically, or in writing to pay, or to cause anther bank to pay a fixed or determinable money to a beneficiary" by in American copyright, 2005, by the American law institute: www.Law.cornell.edu

4- Karzanoua, Irina.v , Effect of taxation on business investment in Russia, calculation of marginal effective tax rates, PHD university of Kansas, 2001, pp.3-4

5- Gavalel: LE droit pénal des cartes de paiement et de crédits, Dalloz.1994.

6- Sobine Bernable, Informal employment in countries in Transition: A conceptual Framework," (London: center for Analysis of social Exclusion School of Economic, 2000).

7- John R. Meyer & Edwin Kuh The investment Decision " An Empirical study" , Harvard university press , Cambridge, pp. 101-102. Massachunsetts ,1959 ,

8- Christopher John Wales&Christopher Peter Wales,«Structures, processes and governance in tax policy-making: an initial report < Oxford University, Centre for Business Taxation, December, 2012.p25.www.sbs.ox.ac.uk/tax

9-John.H. Dunning , Foreign Direct investment and governments Rout ledge, New York, 1998 .

10- Galal, Ahmed: Towards More Efficient Telecommunication Services in Egypt, The Egyptian Center for Economic Studies, Working Paper, Number 2, January 1998.

11- Bureau International Du Travail, methods et Instruments d, Applus au Sector Informele- nAfrique. Geneve,Bureau international du Travil.2004.

12- Wikipedia, the Free Encyclopedia,«Corporate Governance«, 2007